

الموضوع

اثر الضريبة على سياسة توزيع الأرباح في المؤسسات الاقتصادية
- دراسة حول مؤسسة أو، أ، جي، بياس، أوطو بالمسيلة -

مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة ماستر أكاديمي في العلوم المالية والمحاسبة
تخصص: محاسبة وتدقيق

من إعداد الطلبة: تحت إشراف الدكتور:

- د. جيلاني بالواضح

- بيرم مروة

- قواوي خولة

لجنة المناقشة:

د. علي بحري	جامعة محمد بوضياف المسيلة	رئيسا
د. جيلاني بالواضح	جامعة محمد بوضياف المسيلة	مشرفا و مقرا
د. حمزة غربي	جامعة محمد بوضياف المسيلة	مناقشا

السنة الجامعية:

2022-2021

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وَلْيَعْلَمَ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ أَنَّهُ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكَ (٥٤ الحج)

صدق الله العظيم

شكر و تقدير

نحمد الله عز وجل الذي وفقنا في إتمام هذا البحث العلمي، والذي ألهمنا الصحة
و العافية و العزيمة.

فالحمد لله حمدا كثيرا

نتقدم بجزيل الشكر و التقدير إلى الأستاذ الدكتور المشرف" بلواضح جيلاني "
على كل ما قدمه لنا من توجيهات و معلومات قيمة ساهمت في إثراء موضوع
دراستنا من جوانبها المختلفة، كما نتقدم بجزيل الشكر إلى اللجنة المشرفة التي
قبلت مناقشة هذه المذكرة.

إلى الساهرين على شؤون المكتبة و ما قدموه لنا من يد العون
إلى كل الساهمون على مؤسسة أو، أ، جي، بياس، أوطو ، و ما قدموه لي من
مساعدة

إلى كل هؤلاء أشكركم جميعا و أتمنى لكم التوفيق والسداد في حياتكم العملية



إهداء

إلي من أفضلها على نفسي ، ولما لا : فلقد ضحيت من أجلي ولم تدخر
جهدا في سبيل إسعادي على الدوام أُمي الحبيبة .

نسير في دروب الحياة ، ويقتى من يسيطر على أذهاننا في كل
مسلك نسلكه صاحب الوجه الطيب والأفعال الحسنة والذي العزيز

إلي كل إخواني و أخواتي وكل من ساعدني وشجعني بالكلمة الطيبة و
الإبتسامة والدعاء من قريب أو بعيد.

الملخص

لقد كان هدف هذه المذكرة أثر السياسة الضريبية على سياسة توزيع الأرباح في مؤسسة و، أ، جي، بياس، أوطو، و في سبيل ذلك اعتمد على المنهج الوصفي التحليلي في القسم الأول للإتمام بالجوانب النظرية للموضوع، أما في الجان التطبيقي فاعتمد على الوثائق الخاصة بالمؤسسة، المتمثلة في القوائم المالية وتقارير اجتماعات الجمعية العامة للمساهمين، تخص هذه الوثائق الفترة 2019-2021، وقد استخدمت أدوات الوثائق و المقابلة الشخصية من أجل التوصل إلى فهم أوضح لإشكالية الدراسة، وبالإعتماد على منهج دراسة حالة و استناد إلى النتائج المتوصل إليها نجد بأن لسياسة الضرائب علاقة عكسية مع توزيع الأرباح.

الكلمات الدالة : الضريبة، السياسة الضريبية، سياسة توزيع الأرباح.

Summary

The goal of this dissertation is to identify the impact of tax policy on the dividend policy of the company for leather manufacturing. Both descriptive and analytical approach has been adopted, especially in the first part, in order to know the theoretical aspects of the subject. the practical part of the research has based on the documents that have been provided by the company administration, such as the financial statements and meeting reports of the General Assembly of shareholders, concerning the period 2018-2021. Two kinds of research tools have been used documents and personal interview", in order to more understanding the research question.

According to the case study approach and the study results, we find that there is an inverse relationship between the tax policy and the dividend policy.

Key words: Tax, tax policy, the dividend.

الفهرس

الفهرس

شكر و تقدير

إهداء

ملخص

مقدمة أ،ب،ج

الفصل الأول : أثر الضريبة على سياسة توزيع الأرباح في المؤسسة الاقتصادية.

تمهيد

المبحث الأول : علاقة الجباية بالشكل القانوني للمؤسسة الاقتصادية..... 6

المطلب الأول: مدخل لتعريف المؤسسة و خصائصها..... 6

المطلب الثاني: الأشكال القانونية للمؤسسة..... 8

المطلب الثالث: التكلفة الجبائية للمؤسسة الناتجة عن إختيار الشكل القانوني..... 12

المبحث الثاني : جباية المؤسسة الاقتصادية..... 12

المطلب الأول: الضريبة على أرباح الشركات IBS..... 12

المطلب الثاني: الضريبة على الدخل الإجمالي iRG..... 18

المطلب الثالث: الإلتزامات الجبائية للمؤسسة..... 23

المبحث الثالث: سياسة توزيع الأرباح في المؤسسة الاقتصادية..... 23

المطلب الأول: ماهية سياسة توزيع الأرباح في المؤسسة الاقتصادية..... 23

المطلب الثاني: إجراءات و محددات سياسة توزيع الأرباح..... 30

المطلب الثالث: العوامل المؤثرة على سياسة توزيع الأرباح..... 32

المطلب الرابع: النظريات و النماذج المفسرة لسياسة توزيع الأرباح..... 35

المبحث الرابع:: علاقة الضريبة بسياسة توزيع الأرباح 40

المطلب الأول: إمكانية ترحيل الخسائر..... 40

المطلب الثاني: إعادة إستثمار الأرباح..... 42

خلاصة الفصل .

الفصل الثاني : الدراسة التطبيقية .

تمهيد .

المبحث الأول : تقديم عام حول المؤسسة أو ، جي ، بياس أوطو48

المطلب الأول: نشأة و تطور مؤسسة أو ، جي ، بياس أوطو.....48

المطلب الثاني: موقع وتعريف مؤسسة أو ، جي ، بياس أوطو.....48

المطلب الثالث:الدور الوظيفي للمؤسسة أو ، جي ، بياس أوطو.....48

المطلب الرابع: أهداف المؤسسة.....48

المبحث الثاني: أثر الضرائب على قيمة التوزيعات الفعلية48

المطلب الأول : ملخص الأداء للشركة49

المطلب الثاني: التعامل الضريبي للشركة مع الخسائر والتفضيلات الضريبة الممنوحة..51

المطلب الثالث: سياسة توزيع الأرباح في المؤسسة.....52

المطلب الرابع: قيمة التوزيعات الفعلية وحصة السهم من الأرباح.....54

المبحث الثالث: تأثير المعدلات الضريبية المختلفة على قيمة التوزيعات وحصة السهم ..55

المطلب الأول : حالة الضريبة على أرباح الشركات المعدومة56

المطلب الثاني : حالة وجود الضرائب على المداخل الشخصية56

المطلب الثالث : أثر الضريبة على المداخل الشخصية60

خلاصة .

خاتمة .

قائمة المراجع

قائمة الأشكال و الجداول

الصفحة	العنوان	الرقم
07	التدفقات الداخلة و الخارجة للمؤسسة	01
11	أنواع المؤسسات حسب شكلها القانوني	02
51	سلم الزمني لدفع التوزيعات	03
55	التغيرات النتائج خلال الفترة 2021-2018	04
59	تطور حصة السهم من الربح باختلاف معدلات الضريبة	05

الصفحة	العنوان	الرقم
18	التسيقات المؤقتة على دفع الضريبة على أرباح الشركات	رقم 01
20	المعدلات التصاعدية لحساب الضريبة على الدخل الإجمالي	رقم 02
22	التسيقات المؤقتة على دفع الضريبة على الدخل الإجمالي	رقم 03
54	قيمة التوزيعات الفعلية وحصة الأسهم من الأرباح خلال فترة 2021 – 2018	رقم 04
56	قيمة التوزيعات في حالة عدم وجود الضريبة	رقم 05
57	معدل الضريبة يساوي 12 %	رقم 06
58	قيمة التوزيعات في ضل معدل الضريبة 25 %	رقم 07
58	قيمة التوزيعات في ضل معدل الضريبة 35 %	رقم 08
59	تطور حصة السهم من الربح باختلاف معدلات الضريبة	رقم 09
60	دخل الأسهم في حالة الضريبة على الدخل 10 %	رقم 10
60	دخل السهم في حالة عدم وجود الضرائب على دخل الأسهم	رقم 11
61	حالة السهم في حالة الضريبة على الخل 20 %	رقم 12

المقدمة

مقدمة

تشكل المؤسسات ركيزة أساسية وتقوم بدور هام وحيوي في دعم الاقتصاد الوطني وتنميته لذا لا بد من توافر الجهود البحثية وتقديم الدراسات العليا والميدانية والتي تساهم في نمو هذه الدراسات دليلا علميا وعمليا تهتدي به مجالس الإدارة ومتخذي القرارات لإنجاز المهام وتحقيق الأهداف بكفاءة وفعالية.

الضريبة متغيرا اقتصاديا، يجب أخذه بعين الاعتبار عند تحديد أهداف المؤسسة وله تأثير على اتخاذ القرار في مختلف وظائفها، خاصة القرارات المالية التي تؤثر على قيمة المؤسسة، من خلال اقتطاع مقدار الضريبة من الربح سيؤثر سلبا على سيولة المؤسسة، كما أن هذا الاقتطاع سيؤثر سلبا على صافي أرباح المؤسسة، ويختلف هذا الأثر بحسب حجم الأرباح الخاضعة لهذا الاقتطاع.

إن قرار توزيع الأرباح من القرارات التي تؤثر كذلك على قيمة المؤسسة، وعلى القرارات المتعلقة بالتمويل والاستثمار فيها، لذا تتعدد الخيارات أمام المؤسسة بين توزيع تلك الأرباح على المساهمين أو إعادة استثمارها من أجل التوسع والنمو أو احتجازها على شكل أموال، ولإيجاد هذه التوليفة يجب دراسة كل العوامل المحيطة بالمؤسسة للتوصل إلى القرار الأمثل، كما تجدر الإشارة إلى أن سياسة توزيع الأرباح واحدة من اهم السياسات المالية ليس فقط من وجهة نظر المؤسسة ، ولكن أيضا من وجهة نظر المساهمين والمستهلكين والهيئات التنظيمية والحكومية.

هناك العديد من الأبحاث الأكاديمية المتعلقة بموضوع العلاقة بين الضرائب وسياسة توزيع الأرباح، هذا الأمر يقودنا على طرح الإشكالية التالية:

ما هو تأثير الضريبة على سياسة توزيع الأرباح خاصة على مستوى مؤسسة " أ، أو، أ، جي، بياس، أوطو "؟

فيما يتعلق بالضريبة التي تأثر على سياسة توزيع الأرباح نميز نوعين من الضرائب النوع الأول يتعلق بالمستثمرين يسمى الضريبة على الدخل التي تخص المكاسب الرأس مالية أما النوع الثاني يسمى الضريبة على أرباح الشركات التي تطبق على ما يسم أرباح السهم، لا تؤثر الضريبة على توزيع أرباح الشركات ذلك لتعدد العوامل المؤثرة في كليهما والمترابطة فيما بينها سواء بشكل مباشر أو غير مباشر وحتى نتمكن من الإحاطة بكل جوانب الموضوع سنطرح الأسئلة الفرعية التالية:

- ما المقصود بسياسة توزيع الأرباح ؟

- فيما تتمثل الضريبة التي تأثر على سياسة توزيع الأرباح ؟

-هل توجد علاقة بين الضرائب وسياسة توزيع الأرباح ؟

الفرضيات:

من أجل تفسير الإشكالية و محاولة الإجابة على التساؤلات الفرعية السابقة، يمكن طرح التساؤلات الفرضيات التالية من أجل مناقشتها:

- تؤثر الزيادة في معدل الضريبة بشكل سلبي على حصة الملاك من الأرباح الموزعة.
- يؤدي التغير في معدل الضريبة على الأرباح إلى التغير بنفس النسبة في حصة أصحاب الأسهم من الأرباح الموزعة.

أسباب اختيار الموضوع:

هناك عدة أسباب دفعتنا إلى اختيار الموضوع نذكر منها:

- ارتباط الموضوع بمجال الدراسة و التخصص.
- الرغبة في التعرف على واقع الضريبة و أثرها على سياسة توزيع الأرباح.
- قلة الدراسات المعالجة للموضوع محل الدراسة.

أهمية البحث:

تكمن أهمية هذا الدراسة في كونها تتعلق بمؤشر مالي مهم هو سياسة توزيع الأرباح والتي قد تستغلها المؤسسات في التهرب الضريبي، ومن جانب آخر الضريبة على أرباح الشركات التي عادة ما تستغلها الدول في توجيه الاستثمارات والاعتماد عليها كموارد مالية، ومن هنا جاءت فكرة دراسة كيف تؤثر الضريبة على سياسة توزيع الأرباح وخاصة بعد ما حصل مع مؤسسة " أو، أ، جي، بياس، أوطو ".

الهدف من الدراسة:

تهدف هذه الدراسة إلى التوصل للعلاقة بين الضريبة و سياسة توزيع الأرباح، من خلال الضريبة على أرباح الشركات وتأثيرها على حصة السهم العادي و الممتاز من الأرباح، وفي نفس الوقت نتعرف على الضريبة وكل ما يخص سياسة توزيع الأرباح.

منهج الدراسة:

في إطار الإجابة على الإشكالية والتساؤلات المتفرعة عنها واختبار فرضياتها المذكورة سابقا، ثم الاعتماد على المناهج التالية:

- استخدام المنهج الوصفي من خلال عرض مختلف التعاريف و المفاهيم المتعلقة بالموضوع على مستوى الفصل الأول.

- المنهج التحليلي فكان من خلال دراسة أثر السياسة الضريبية على سياسة توزيع الأرباح في مؤسسة " أو، أ، جي، بياس، أوطو.

محتويات الدراسة:

لقد تمت معالجة الموضوع من خلال فصلين واحد منهما نظري والثاني تطبيقي:

- الفصل الأول خصص لدراسة أثر الضريبة على سياسة توزيع الأرباح وتم تقسيمه إلى أربع مباحث، حيث تناولنا في المبحث الأول علاقة الجباية بالشكل القانوني للمؤسسة الإقتصادية مبرزين مفهوم وخصائص المؤسسة الإقتصادية وكذا الأشكال القانونية والتكلفة الجبائية عن إختيار الشكل القانوني، أما في المبحث الثاني قمنا بدراسة جباية المؤسسة في المؤسسة الإقتصادية IBS و IRG والالتزامات الجبائية للمؤسسة، في المبحث الثالث سياسة توزيع الأرباح في المؤسسة الإقتصادية تناولنا ماهيتها ونظريات والنماذج وكذا العوامل المؤثرة لسياسة توزيع الأرباح، وفي الأخير تطرقنا لعلاقة الضرائب بسياسة توزيع الأرباح.

- الفصل الثاني يهدف إلى تدعيم الدراسة النظرية من خلال القيام لدراسة مدى تأثير سياسة الأرباح على المؤسسة باختيار مؤسسة " أو، أ، جي، بياس، أوطو كنموذج، وتم تقسيمه إلى مبحثين حيث في المبحث الأول تمام تناول نظرة عامة حول المؤسسة، أما في المبحث الثاني تم تحليل إشكالية الموضوع من خلال استعمال برنامج تحليلي وتم الوصل لمجموعة من النتائج.

صعوبات الدراسة:

- صعوبة الحصول على المعلومات خاصة منها المالية.

- ضيق الوقت المخصص لدراسة الميدانية

الفصل الأول

تمهيد:

تحتل الضريبة بإهتمام كبير من طرف الدولة ومن المؤسسة، حيث تشكل مصدرا للتمويل بالنسبة للدولة بينما تعتبر عبئ كبير على المؤسسات تخفض من الأرباح التي يسعى المساهمون للحصول عليها، تتمثل سياسة توزيع الأرباح في قرار المؤسسة بشأن المفاضلة إلى توزيع أرباح على المساهمين وبين إحتجاز تلك الأرباح بغرض إعادة استثمارها، و تشير سياسة التوزيع إلى النسبة التي ينبغ توزيعها من صافي الأرباح المحققة و النسبة التي يجب إحتجازها.

سيقسم هذا الفصل إلى أربعة مباحث كما يلي:

المبحث الأول: علاقة الجباية بالشكل القانوني للمؤسسة الاقتصادية

المبحث الثاني: جباية المؤسسة في المؤسسة الاقتصادية.

المبحث الثالث: سياسة توزيع الأرباح في المؤسسة الاقتصادية.

المبحث الرابع: علاقة الضريبة بسياسة توزيع الأرباح.

المبحث الأول: علاقة الجباية بالشكل القانوني للمؤسسة الاقتصادية

تعتبر المؤسسة وحدة اقتصادية أساسية في المجتمع، تهدف إلى ضمان بقائها ورفع إنتاجيتها ومردوديتها، وتحقيق الربح والتحكم في التسيير والمنافسة، وبما أن المؤسسة والجبائية مفهومان مترابطان، فإنه بمجرد تأسيس المؤسسة تؤخذ بعين الاعتبار من الناحية الجبائية.

المطلب الأول: مدخل للتعريف بالمؤسسة وخصائصها

أولاً: مفهوم المؤسسة:

قدمت للمؤسسة الاقتصادية عدة تعريفات، ويرجع ذلك للتعدد والاختلاف في الاتجاهات الاقتصادية والأيدولوجية وكذلك للتطور الذي شهدته طرق تنظيمها واتساع نشاطاتها عبر العالم، ومن هذه التعاريف ما يلي:

- عرف (F.Perroux) المؤسسة بأنها "منظمة تجمع أشخاصاً ذوي كفاءات متنوعة، تستعمل رؤوس أموال وقدرات من أجل إنتاج سلعة ما، والتي يمكن أن تباع بسعر أعلى مما تكلفته".¹
- عرف عمر صخري المؤسسة بأنها "تنظيم إنتاجي معين، الهدف منه إنتاج قيمة سوقية من خلال التجميع بين عوامل إنتاجية معينة ثم تتولى بيعها في السوق لتحقيق الربح المتحصل بين الإيراد الكلي الناتج من ضرب سعر السلعة في الكمية المباعة منها وتكاليف الإنتاج".²
- عرف (A.Desreumaux) المؤسسة بأنها "الوحدة التي تجمع وتتسق فيها العناصر البشرية والمادية للنشاط الاقتصادي".³

واستناداً إلى التعاريف السابقة يمكن صياغة التعريف التالي: المؤسسة هي وحدة اقتصادية مستقلة تقوم بمزج عناصر الإنتاج المختلفة من عمل ورأسمال واستهلاكات وسيطية بهدف إنتاج وبيع السلع والخدمات. ويمكن القول أن المؤسسة عبارة عن اندماج لعدة عوامل بهدف إنتاج أو تبادل سلع أو خدمات مع أعوان اقتصاديين آخرين، وهذا في إطار قانوني ومالي واجتماعي معين ضمن شروط اقتصادية

¹ François Perroux, *économie et société: contrainte, échange, DON*, paris, DAL, 1963, p : 12.

² عمر صخري، اقتصاد المؤسسة، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1993، ص: 24.

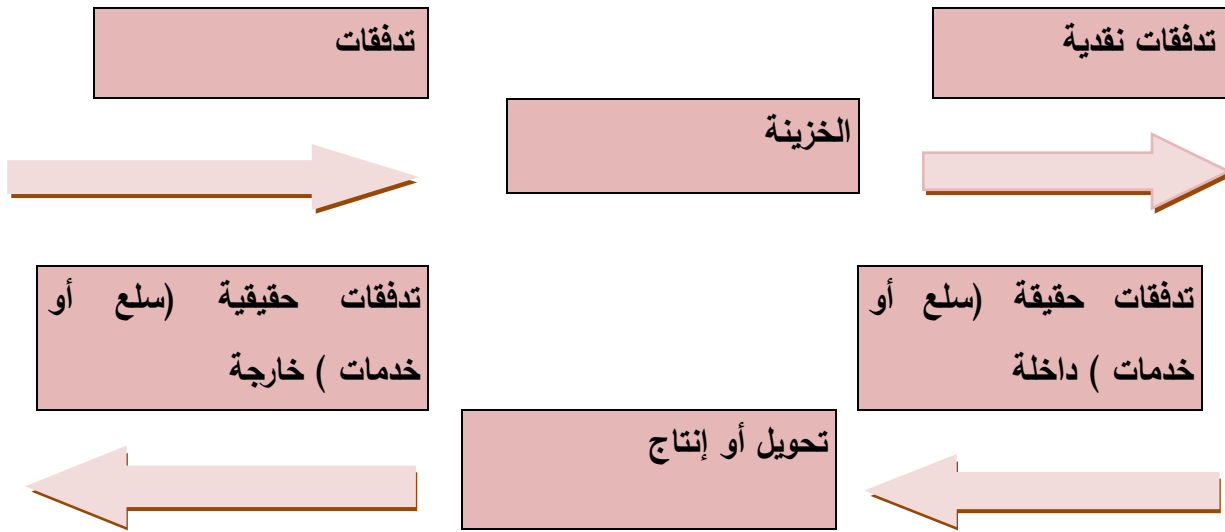
³ André Desreumaux, *théorie des organisations: les essentielles de la gestion de l'entreprise*, édition management, 1999, p :09.

الفصل الأول أثر الضريبة على سياسة توزيع الأرباح في المؤسسة الاقتصادية

تختلف زمنيا ومكانيا تبعا لمكان وجود المؤسسة وحجم ونوع النشاط الذي تقوم به، وهذا الاندماج يتم بواسطة تدفقات نقدية حقيقية، وأخرى معنوية، وكل منها يرتبط ارتباطا وثيقا بالآخر إذ تتمثل الأولى في الوسائل والمواد المستعملة في نشاط المؤسسة، بينما تتمثل الثانية في الطرق والكيفيات والمعلومات المستعملة في تسيير ومراقبة الأولى.¹

ويرتكز نشاط المؤسسة على نشاط إنتاجي وتبادلي يمكن إبرازه من خلال المخطط التالي:

الشكل رقم(01):التدفقات الداخلة و الخارجة للمؤسسة.



المصدر :P.conso, A.Boukhezar , la gestion financière , O.P.U , Alger,1984 , p :13.

يوضح لنا هذا الشكل أن أي تدفق مادي أو معنوي في اتجاه معين (إلى الداخل أو الخارج) يقابله تدفق نقدي معاكس، وهذه التدفقات ليست عفوية بل هي نتيجة لمجموعة متشابكة ومعقدة من العلاقات التقنية والاقتصادية والقانونية داخل المؤسسة،² ولكي تستطيع المؤسسة تسيير هذه التدفقات يجب عليها التحكم في التسيير المالي الذي يتخذ التسيير الجبائي كأساس ودعامة له.

ثانيا:خصائص المؤسسة.

من خلال مفهوم المؤسسة يمكن استخلاص بعض الخصائص.³

- القدرة على الإنتاج و أداء الوظيفة التي وجدت من أجلها.
- خضوع المؤسسة لقوانين السوق.
- السعي لتحقيق الربح.

¹ د. الجيلاني بلواضح، "التحكم في التسيير الجبائي لتعزيز القدرة التنافسية للمؤسسة الاقتصادية"، مذكرة لنيل شهادة ماجستير، علوم تجارية بجامعة الشيخ العربي التبسي، تبسة، العلوم الاقتصادية والتجارية و علوم التسيير، 2008، ص22،

² P conso . A Boukhezar , la gestion financière , O.P.U , Alger,1984 , p: 17.

³ د. الجيلاني بلواضح ، مرجع سبق ذكره، ص23.

- القدرة على التكيف مع الظروف المحيطة بها (السوق، الجباية، العمالة،...الخ).
- ضمان الموارد المالية للاستمرار في نشاطها.
- التحديد الواضح للأهداف والسياسيات و أساليب العمل.
- للمؤسسة شخصية قانونية مستقلة من حيث امتلاكها للحقوق و الصلاحيات وعليها واجبات و مسؤوليات.
- المساهمة في التنمية الاقتصادية.

المطلب الثاني: الأشكال القانونية للمؤسسة

يمكن التمييز بين شكلين للمؤسسة وهما:

أولاً: المؤسسة الفردية (الشخص الطبيعي): يملك المؤسسة الفردية شخص طبيعي الذي عن طريق موارده المالية الشخصية المحدودة، يمارس نشاطه الاستغلالي ويكون هذا المستغل مسؤولاً بصفة فردية و كلية عن أملك و نتائج مؤسسته في حالة الإفلاس، وفي الواقع تعد المؤسسة الفردية الشكل الأبسط من أنواع المؤسسات، فإنشاءها لا يتطلب إجراءات أو شروط قانونية معينة ما عدا التسجيل أو القيد في السجل التجاري.

ثانياً: الشركة (الشخص المعنوي): تعرف الشركة على أنها "عقد يلتزم بمقتضاه شخصان طبيعيان أو اعتباريان على المساهمة في نشاط مشترك بتقديم حصة من مال أو عمل أو نقد ، بهدف اقتسام ما قد ينتج أو تحقيق اقتصاد أو بلوغ هدف اقتصادي لمنفعة مشتركة يتحملون الخسائر التي قد تتجر عن ذلك

1 ."

وللشركات أقسام عديدة فهناك شركات أشخاص وشركات أموال وتجمع الشركات.

- **شركات الأشخاص:** وهي تقوم على الاعتبار الشخصي بين الشركاء مثل المعرفة والثقة والقرابة والنسب والمصاهرة والخبرة والحرفة وغيرها من الاعتبارات الشخصية فهي نموذج لتطور الملكية الفردية إلى الملكية الجماعية²، وذلك من خلال تجمع عدد من الأفراد ذوي الثقة في بعضهم البعض، للقيام الجماعي بالأعمال الصناعية والمالية والتجارية وتنقسم شركات الأشخاص إلى ثلاثة أنواع:
- **شركات التضامن:** قد نظم القانون التجاري الجزائري أحكام هذه الشركة في المواد (551 إلى 563) عرفت " شركة التضامن عقد بين شخصين أو عدة أشخاص مسؤولين بصفة شخصية يتفقون على

¹ محمد فريد العريب وجلال وفاء البدي، قانون الأعمال، الدار الجامعة الجديدة للنشر، الإسكندرية، 1990، ص: 239.

² د. الجبلاني بلواضح، مرجع سبق ذكره، ص 24.

الاتجاه معا والتعامل تحت عنوان معين لها ويلتزم جميع أعضائها بديون الشركة على جميع أموالها بالتضامن من غير قيد أو حد، للشركاء بالتضامن صفة التاجر وهم مسؤولون من غير تحديد وبالتضامن عن ديون الشركة".¹

• **شركة المحاصة:** هي شركة خفية تنشأ بين الشركاء وفقا للاعتبارات الشخصية وليس لها اسم ولا عنوان ولا مقر ولا شخصية معنوية ولا ذمة مالية مستقلة عن الشركاء إنما تعد شركة حسب اتفاق الشركاء، وإذا تصرف أحد الشركاء لصالح الشركة فلا يكون نائباً ولا ممثلاً للشركة، وإنما يتصرف باسمه ولحسابه الخاص أمام الغير ولا يجوز له ذكر الشركة، وإلا كانت باطلة وفقاً للقانون.²

• **شركة التوصية البسيطة:** تشبه شركة التوصية إلى حد كبير شركة التضامن من حيث تكوينها إذ تعتبر بمثابة عقد يتم بين شريكين أو أكثر مسؤولين مسؤولية تضامنية وبين شريك واحد أو أكثر خارجين عن إدارة الشركة يسمون شركاء موصين، يتعامل هؤلاء تحت عنوان محدد ومشترك، يتألف من أسماء كل الشركاء المتضامنين أو من اسم واحد منهم أو أكثر، ويظهر اسمها مع العنوان بالأحرف الأولى (ش . ت) .³

• **شركات الأموال:** تعتمد المشاريع الكبرى أساساً على ضخامة رؤوس الأموال، وهذا من أجل تمويل العمليات الاستثمارية، ومن ثم كان من الضرورة خلق نوع من الشركات التي لا تقيم وزناً للاعتبار الشخصي للشريك، ومن هنا ظهرت الحاجة إلى تكوين شركات الأموال⁴، وفيما يلي أنواعها:

- **شركة المساهمة:** هذه الشركة تمثل النموذج الفذ لشركات الأموال العملاقة التي تتمتع بالإدارة ووجود جمعية عامة ومدير لمجلس الإدارة ومراقبون ماليون لا يقلون عن ثلاثة، ولا يمكن أن يقل عدد الشركاء عن سبعة، رأسمالها يقل عن خمس ملايين دينار جزائري، ويقسم إلى أسهم متساوية ولا يجوز أن يكون رأسمالها إلا حصة نقدية أو عينية وليس عمل، وكل من يكتسب في لأسهم بحصص يعد شريكاً يتحمل الربح والخسارة وأسهمها قابلة للتداول، وهي تخضع في تأسيسها للشروط الشكلية والموضوعية ويكون لها اسم مرفق بالأحرف الأولى (ش.م) مقررًا وعنوانها.⁵

¹ المادة 551 الفقرة 01 من القانون التجاري الجزائري. الجزائر، 2007.

² عمار عمورة ، الوجيز في شرح القانون التجاري الجزائري، دار المعرفة، الجزائر، 2007، ص: 215.

³ باوني محمد، قانون الأعمال، دروس مقدمة لطلبة الماجستير علوم تجارية، تخصص إدارة أعمال، المركز الجامعي العربي التبسي، تبسة ، لجزائر، 2006.

⁴ المرجع نفسه.

⁵ المرجع نفسه.

- شركة التوصية بالأسهم: هي شركة تضم نوعين من المساهمين، شريك متضامن أو أكثر له صفة التاجر ومسؤول دائما وبصفة متضامنة عن يون الشركة، ومن جهة آخر شركاء موصين مساهمين ولا يتحملون الخسائر إلا بمعدل حصصهم.¹

ونشير أن رأسمالها يقسم إلى أسهم متساوية القيمة وقابلة للتداول.

• **الشركة ذات المسؤولية المحدودة:** تعرف هذه الشركة على أنها " تؤسس بين شركاء لا يتحملون الخسائر إلا في حدود ما قدموه من حصص"²، ويتولى إبرام العقد التأسيسي جميع الشركاء بأنفسهم أو من ينوب عنهم، حيث لا يتصف الشريك بصفة التاجر، كما يجوز إنشاءها بإرادة منفردة وتسمى هذه الحالة مؤسسة الشخص الوحيد وذات المسؤولية المحدودة.

ويقسم رأسمالها إلى حصص متساوية وكل شريك مسؤول بقدر حصته من رأسمال وأسهمها قابلة للتداول في الأسواق المالية، ويتم تحديد المدير للشركة ولها جمعية العامة من خلال المساهمين الذين يتخذون مختلف القرارات بالأغلبية فيما يخص نشاط الشركة ورأسمالها وانحلالها وتعديلها، ورأسمالها لا يقل عن 30 ألف دج، ويشار لهذه الشركة بالأحرف الأولى من اسمها مع عنوانها ومقرها ورأسمالها.³

ثالثا: تجمع الشركات: ورد في تعريف تجمع الشركات في القانون التجاري الجزائري على أنه: " يجوز لشخصين معنويين أو أكثر أن يؤسسوا فيما بينهم كتابيا، ولفترة محدودة تجمعا لتطبيق كل الوسائل المادية الملائمة لتسهيل النشاط الاقتصادي لأعضائها أو تطويره وتحسين نتائج هذا النشاط وتنميته". وترتكز العلاقة الموجودة بين الشركات المكونة للتجمع على وجود شركة رئيسية تسمى بـ: " الشركة الأم" تمتلك بطريقة مباشرة أو غير مباشرة نسبة 90 % أو أكثر، حصصا في الشركات التابعة لها وتسمى بالشركات الفرع".⁴

مما سبق يمكن توضيح الأشكال القانونية للمؤسسات في الشكل الموالي:

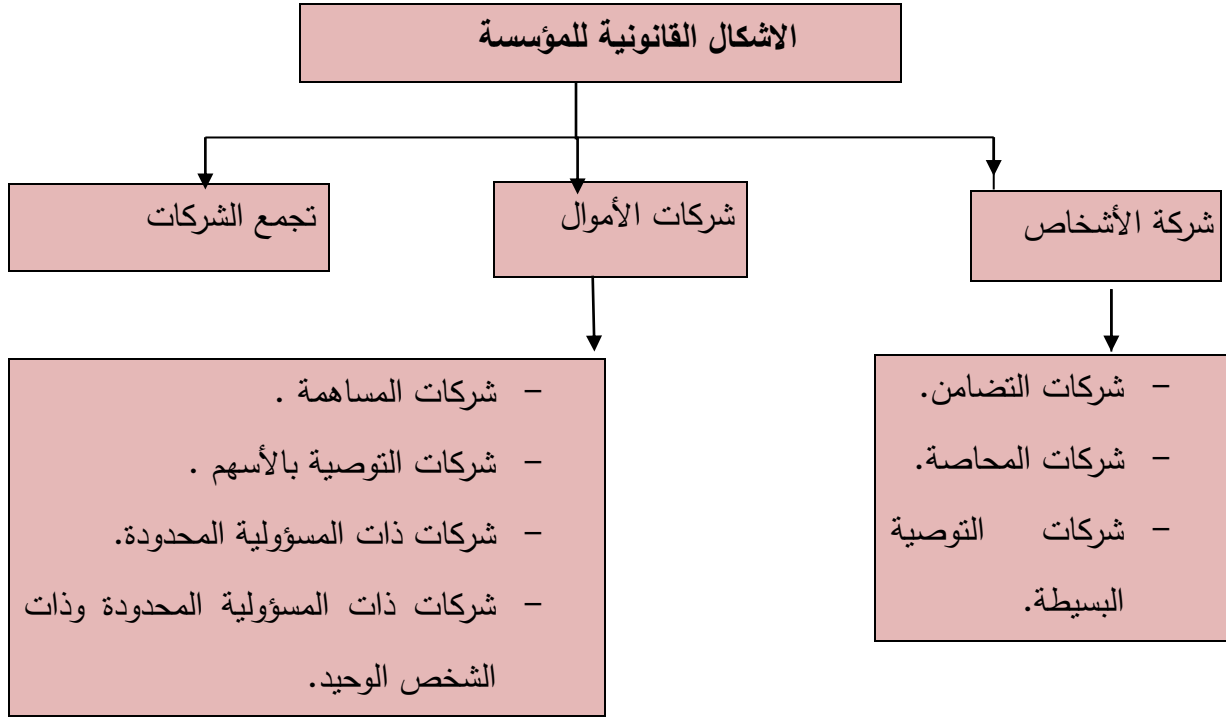
¹ أعمار عمورة، مرجع سابق، ص: 216.

² المادة 564 من القانون التجاري الجزائري، 2021.

³ محمد باوني، مرجع سابق .

⁴ المادة 796 من القانون التجاري الجزائري، 2021.

الشكل رقم (02): أنواع المؤسسات حسب شكلها القانوني.



المصدر: بالاعتماد على القانون التجاري جزائري، المواد 551-796، الجزائر، 2007، بتصرف.

المطلب الثالث: التكلفة الجبائية للمؤسسة الناتجة عن اختيار الشكل القانوني

جباية المؤسسة هي مجمل الاقتطاعات المالية الإلزامية التي تفرضها إدارة الضرائب على المؤسسة، وتتوقف هذه الاقتطاعات على طبيعة الشكل القانوني للمؤسسة، نوع نشاطها، حجم نتائجها، وعلى هذا الأساس سنتناول:

الفرع الأول: النظام الجبائي للمؤسسة : إن اختيار الشكل القانوني للمؤسسة لا يجب أن يكون أساس معايير واعتبارات جبائية لكن على أساس إستراتيجية شاملة ومتكاملة يحددها المسير انطلاقاً من جميع العناصر المتعلقة بالتسيير المالي.

أولاً : المؤسسة الفردية (الشخص الطبيعي) : تتمتع المؤسسة الفردية باختيار أحد أنظمة الإخضاع الجبائي التالية:

- اختيار نظام الضريبة الجبائية الوحيدة: أسست الضريبة الجبائية الوحيدة (IFU) بدلا للنظام الجبائي المعمول به إلى غاية 2006/12/31. يخضع لهذه الضريبة والتي استبدلت كل من الضريبة على الدخل الإجمالي، الرسم على القيمة المضافة و الرسم على النشاط المهني¹، عندما لا يتجاوز رقم

¹ المادة 02 من قانون رقم (06-24) بتاريخ: 2006/12/26 المتضمن لقانون المالية لسنة 2006.

الفصل الأول أثر الضريبة على سياسة توزيع الأرباح في المؤسسة الاقتصادية

الأعمال السنوي للمكلفين مبلغ 8.000.000 دج¹، حيث يتم تقدير أسس فرض الضريبة الوحيدة الجزافية على المكلفين الذين لا يستوجب عليهم مسك محاسبة نظامية، فيطبق هذا النظام لمدة سنتين قابلة للتجديد:

- معدل الضريبة 6% من رقم الأعمال بالنسبة لعمليات بيع البضائع والأشياء وكذا نشاط الحرفيين التقليديين الذين يمارسون نشاط حرفي فني.

- معدل الضريبة 12% من رقم الأعمال بالنسبة للنشاطات الأخرى (تأدية الخدمات التابعة لفئة الأرباح الصناعية والتجارية).

• **اختيار النظام المبسط:** يخضع لهذا النظام في تحديد الأرباح الخاضعة للضريبة المكلفين غير الخاضعين للضريبة الجزافية الوحيدة والذين لا يفوق رقم أرباحهم 10.000 دج، كما أنهم ملزمون بتقديم التصريحات المنصوص عليها في المادة 152 من قانون الضرائب المباشرة و الرسوم المماثلة².

المبحث الثاني: جباية المؤسسة الاقتصادية

تم تأسيس ضريبة سنوية على مجمل الأرباح أو المداخل التي تحققها الشركات وغيرها من الأشخاص المعنويين، وتسمى بالضريبة على أرباح الشركات، حيث ترتبط الضريبة على أرباح الشركات ارتباطا وثيقا بالشكل القانوني للأشخاص الخاضعين لها فشركات الأموال تخضع إجباريا لهذه الضريبة، بينما تخضع شركات الأشخاص إلى الضريبة على الدخل الإجمالي. هذا النظام ليس مخصصا فقط للمكلفين المنتمين إلى شركات الأموال فقط بل انه يحق لشركات الأشخاص طلب الخضوع للضريبة على أرباح الشركات وسوف نعرض كيفية تطبيق الضريبة على أرباح الشركات.

المطلب الأول: الضريبة على أرباح الشركات IBS

من خلال هذا المبحث سيتم التطرق إلى مفهوم و أهداف الضريبة على أرباح الشركات، بالإضافة إلى مجال تطبيق و الإعفاءات و التخفيضات المرتبطة بالضريبة على أرباح الشركات.

¹ المادة 73 من قانون المالية لسنة 2022.

² المادة 152، من قانون الضرائب المباشرة و الرسوم المماثلة 2020.

1. مفهوم الضريبة على أرباح الشركات

التعريف القانوني: تم تأسيس الضريبة على أرباح الشركات بموجب المادة رقم 38 من القانون 36/90 المؤرخ في 31/12/1990 المتضمن لقانون المالية 1991 حيث تنص المادة رقم 135 من قانون الضرائب المباشرة و الرسوم المماثلة على ما يلي " تؤسس ضريبة سنوية على مجمل الأرباح أو مداخيل التي تحققها الشركات و غيرها من الأشخاص المعنويين المشار إليهم في المادة 136 وتسم هذه الضريبة 'الضريبة على أرباح الشركات'.

تعرف الضريبة على أرباح الشركات على أنها ضريبة سنوية على الأرباح المحققة من قبل شركات الأموال وفق معدل سنوي ثابت، بعد أن يتم التصريح بالأرباح لدى الإدارة الضريبية.¹

تعرف أيضا أنها ضريبة مباشرة سنوية تفرض على الأرباح التي تحقق من طرف الأشخاص المعنويين، هذه الأخيرة تخضع إجباريا للنظام الحقيقي (رقم الأعمال أكثر من 30 مليون دينار جزائري تخضع للنظام الحقيقي).

وبالتالي فإن الضريبة على أرباح الشركات هي ضريبة نسبية مباشرة تنقطع سنويا من طرف ولصالح الدولة بصفة إجبارية ونهائية ومن دون أي مقابل، وهذا وفقا لقواعد قانونية محددة، وهذا الإقتطاع يفرض على الأشخاص المعنويين الذين يخضعون إجباريا للنظام الحقيقي، دون الأخذ بعين الاعتبار لحجم رقم الأعمال المحققة وبعض الأشخاص الطبيعيين وهذا حسب قدرتهم التكليفية، بغرض استخدامه لتحقيق المنفعة العامة.²

2. أهداف الضريبة على أرباح الشركات

يسعى الإصلاح الضريبي المتعلق بفرض الضريبة على أرباح الشركات إلى تحقيق عدة أهداف منها:³

- إعادة تنظيم ضريبي من خلال فصل ضرائب الأشخاص الطبيعيين عن ضرائب أشخاص معنويين.
- تخفيف العبء الضريبي الذي كانت تعاني منه الشركات و تمكينها من تحقيق النمو.
- إلغاء كل تفرقة في الإغضاع بين الشركات.
- إيجاد الإجراءات تحريضية لدفع الشركات إلى استثمار.

¹قدي عبد المجيد، النظام الجبائي الجزائري وتحديات الألفية الثالثة، الملتقى الوطني الأول حول: الاقتصاد الجزائري في الألفية الثالثة، جامعة سعد دحلب، البليدة، الجزائر، 20-21 ماي 2002، ص 2.

²الخطيب خالد، وليد عب القادر، الأصول العلمية في الحاسبة الضريبة، دار الحامد، عمان، 1998، ص 15.

³يوسف مامش، ناصر دادي عدون: "أثر التشريع الجبائي على مردودية المؤسسة وهيكلها المالي"، دار المحمدية، الجزائر، 2008، ص 210.

➤ تشجيع إقامة شركات في شكل مجموعات (شركة الأم و فروعها).

➤ زيادة المزايا لصالح المساهمين من خلال السماح لترحيل الخسائر السابقة إلى غاية السنة الرابعة.

3. خصائص الضريبة على أرباح الشركات

تتميز الضريبة على أرباح الشركات بعدة خصائص منها ما هو عام وما هو نوعي.

■ الخصائص العامة:

وتتمثل في الخصائص التي تشترك فيها مع الأنواع الأخرى من الضرائب:¹

- **ضريبة إلزامية:** أي أنه ليس للأشخاص الخاضعين لهذه الضريبة الحرية في دفعها أو عدم دفعها، بل هم مجبرون على دفعها للدولة في إطار ما ينص عليه التشريع الجبائي.

- **تفرض وفقا لمقدرة المكلفين:** تفرض الضريبة على أرباح الشركات على كل شخص قادر على الدفع تبعا لمقدرته المالية، وعليه فالمؤسسة التي لا تحقق ربحا خلال دورة معينة ليست ملزمة بدفع الضريبة، بحجة عدم مقدرتها على دفعها.

- **ضريبة تفرض بلا مقابل:** كما تتميز الضريبة على أرباح الشركات بأنها تدفع من دون أي مقابل يرجى الحصول عليه من قبل المكلف أي أنها تفرض على الأشخاص المعنويين وبعض الأشخاص الطبيعيين بغض النظر عن المنافع التي تعود عليهم من جراء قيام الدولة بدورها في النشاط الاقتصادي وغيرها من النشاطات.

■ الخصائص النوعية:

وتتمثل في الخصائص التي تميز الضريبة على أرباح الشركات عن الأنواع الأخرى من الضرائب، يمكن إنجازها في ما يلي:

- **ضريبة وحيدة:** لأنها تتعلق بضريبة واحدة تفرض على الأشخاص المعنويين.

- **ضريبة عامة:** لكونها تفرض على مجمل الأرباح دون التمييز لطبيعتها.

- **ضريبة سنوية:** إذ أن وعائها يتضمن ربح سنة واحدة مقللة.

- **ضريبة نسبية:** لأن الربح الضريبي يخضع لمعدل واحد وليس إلى جدول تصاعدي.

- **ضريبة تعتمد على التصريح الإجمالي للمكلف من خلال إرسال ميزانيته الجبائية لمفتش الضرائب قبل الفاتح من افريل من كل سنة تلي سنة تحقيق الربح.**

¹ نفس المرجع ، ص ص 212-213.

4. مجال تطبيق الضريبة على أرباح الشركات

يرتبط فرض الضريبة على أرباح الشركات بالأشخاص الخاضعين لها من جهة وبإقليميتها من جهة أخرى ويمكن تلخيص هذا كما يلي:

حسب نص المادة 136 من قانون الضرائب المباشرة و الرسوم المماثلة يمكن أن نميز بين الشركات الخاضعة إجباريا للضريبة على أرباح الشركات و الخاضعة اختياريًا.

1- الشركات الخاضعة إجباريا.

تخضع للضريبة على أرباح الشركات بصفة إجبارية كل من:

1-1 الأشخاص الخاضعون بموجب القانون الأساسي:

طبقا لنص المادة 136 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، فإن الأمر يتعلق ب:¹

- شركات الأموال وتضم مايلي:
 - شركات ذات الأسهم.
 - الشركات ذات المسؤولية المحدودة.
 - المؤسسة ذات الشخص الوحيد ذات المسؤولية المحددة.
 - الشركات ذات التوصية بالأسهم.
- المؤسسات و الهيئات العمومية ذات الطابع الصناعي و التجاري.
- التعاونيات الفلاحية و الاتحادات التابعة لها، باستثناء تلك المعفاة بنص صريح.

1-2 الأشخاص الخاضعون بمقتضى النشاط الممارس:

بعض الأنشطة وبسبب طابعها تقتضي خضوع الشخص الذي ينجزها إلى الضريبة على ارباح الشركات بغض النظر عن الشكل القانوني للشركة، حسب نص المادة 136 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة يخضع للضريبة على أرباح الشركات الأشخاص الطبيعيون المذكورون في المادة 12 في القانون أعلاه:²

- الذين يقومون بعمليات الوساطة من أجل شراء عقارات أو محلات تجارية أو بيعها أو يشترون بإسمهم نفس الممتلكات لإعادة بيعها.

¹ المادة 136 قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة ، المديرية العامة للضرائب ، وزارة المالية ، الطبعة 2017، الجزائر ص 32.

² المادة 12 ، نفس المرجع ، ص 11.

- الذين يستفيدون من وعد بالبيع من جانب واحد يتعلق بعقار، ويقومون بسعي منهم أثناء بيع العقار بالتجزئة أو بالتقسيم، بالتنازل عن الاستفادة من الوعد بالبيع إلى شاري كل جزء أو قسم.
- الذين يؤجرون مؤسسة تجارية أو صناعية بما فيها من أثاث أو عتاد لازم لإستغلالها سواء كان الإيجار يشتمل على كل العناصر غير العادية للمحل التجاري أو الصناعي أو جزء منها أم لا.
- الذين يمارسون النشاط الرأسي عليه المناقصة و صاحب الإمتياز ومستأجر الحقوق البلدية.
- الذين يحققون أرباحا من أنشطة تربية الدواجن و الأرانب عندما تكتسي هذه النشطة طابعا صناعيا.
- الذين يحققون إرادات من استغلال الملاحات أو البحيرات المالحة أو الممالح.
- الذين يحققون مكاسب صافية برأس مال بمناسبة عملية تنازل لقاء عوض عن القيم المنقولة و الحقوق الاجتماعية.
- المداخل المحققة من قبل التجار الصيادين، الربانة الصيادين، تجهزي السفن و مستغلقوارب الصيد.

2- الشركات الخاضعة إختياريا:

نص المشرع الجبائي في المادة 136 من قانون الضرائب المباشرة على إمكانية الخضوع بصف اختياري للضريبة على أرباح الشركات بالنسبة لشركات الأشخاص وقد حددها كما يلي:¹

- شركات التضامن SNC.
 - شركات التوصية البسيطة.
 - جمعيات المساهمة التي لا تدرج تحت شكل الشركات ذات الأسهم.
 - الشركات المدنية التي لا تدرج تحت شركات ذات الأسهم.
- يتم الخضوع الإختياري بتقديم طلب في هذا الغرض إلى مفتشية الضرائب التي تنتمي إليها المؤسسة إقليميا من طرف الشركة المعنية، وتجدر الإشارة إلى أن هذا الاختيار يتم بصفة نهائية ويطبق على مدى حياة الشركة.

5. الإعفاءات المرتبطة بالضريبة على أرباح الشركات.

حسب ما تتضمنه المادة 138 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة تستفيد الشركات من

الإعفاءات التي تنص عليها هذه المادة كمايلي:¹

¹ الجمهورية الجزائرية ، الوزارة المالية ، قوانين جبائية ، قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة ، الجزائر ، 2013 ، ص 37 .

➤ تستفيد النشاطات التي يمارسها الشباب ذو المشاريع المؤهلون للاستفادة من إعانة "الصندوق الوطني لدعم تشغيل الشباب" أو "الصندوق الوطني لدعم القرض المصغر" أو "الصندوق الوطني للتأمين على البطالة" من إعفاء كلي من الضريبة على أرباح الشركات لمدة ثلاث سنوات ابتداء من تاريخ الشروع في الاستغلال، ونرفع مدة الإعفاء إلى ست سنوات إذا كانت النشاطات ممارسة في منطقة يجب ترفيقها وذلك ابتداء من تاريخ الشروع في الاستغلال.

➤ تعفي التعاونيات الاستهلاكية التابعة للمؤسسات و الهيئات العمومية من الضريبة على أرباح الشركات.

➤ كما تستفيد من إعفاء دائم من الضريبة على أرباح الشركات:

- أ- المؤسسات التابعة لجمعيات الأشخاص المعوقين المعتمدة وكذا الهياكل التي تتبعها.
- ب- مبلغ الإيرادات المحققة من قبل الفرق الرياضية والأجهزة الممارسة للنشاط الرياضي.
- ت- صناديق التعاون الفلاحي لفائدة العمليات البنكية والتأمين والمحققة مع شركائها فقط.
- ث- الشركات التعاونية للإنتاج، تحويل، حفظ وبيع المنتجات الفلاحية وكذا اتحاداتها المعتمدة حسب نفس الشروط المنصوص عليها، باستثناء العمليات التالية:

- المبيعات المحققة في محلات التجزئة المنفصلة عن مؤسساتها الرئيسية.
- عمليات التحويل التي تخص المنتجات أو شبه المنتجات باستثناء تلك الموجهة لتغذية الإنسان والحيوانات أو يمكن استعمالها كمواد أولية في الفلاحة أو الصناعة.
- عمليات محققة مع المستعملين غير الشركاء والتي رخصت بها التعاونيات أو اضطرت لقبولها المداخل المحققة من النشاطات المتعلقة بالحليب الطبيعي الموجه للاستهلاك على حالته.

➤ تستفيد من إعفاء لمدة عشر سنوات المؤسسات السياسية المحدثّة من قبل مستثمرين وطنيين أو أجنب، باستثناء الوكالات السياحية و الأسفار وكذا شركات الاقتصاد المختلط الناشطة في القطاع السياحي.

➤ تستفيد من الإعفاء لمدة ثلاث سنوات ابتداء من تاريخ بداية ممارسة النشاط ووكالات السياحة والأسفار وكذا المؤسسات الفندقية حسب حصة رقم أعمالها المحقق بالعملة الصعبة.

الفصل الأول أثر الضريبة على سياسة توزيع الأرباح في المؤسسة الاقتصادية

➤ تستفيد شركات رأس المال المخاطر من الإعفاء من الضريبة على أرباح الشركات لمدة خمس سنوات ابتداء من إنطلاق نشاطها.

6. تحديد الوعاء الضريبي الخاضع للضريبة على أرباح الشركات: يتحدد الوعاء الضريبي من خلال تحديد الربح الخاضع للضريبة وهو الربح الصافي المحدد حسب نتيجة مختلف العمليات من أية طبيعة كانت بما في ذلك التنازل عن عناصر الأصول الثابتة أثناء الاستغلال أو في نهايته.¹

يتشكل الربح الصافي من الفرق في قيم الأصول الصافية لدى اختتام الدورة وافتتاحها التي يجب استخدام النتائج المحققة فيها كقاعدة لحساب الضريبة على أرباح الشركات وبذلك يتحدد الربح الخاضع للضريبة من خلال العلاقة التالية:

الربح المحاسبي = رقم الأعمال - مختلف التكاليف والمصاريف التي تتحملها المؤسسة.

الربح الضريبي = الربح المحاسبي + الاستردادات - التخفيضات .

- الاستردادات: عبارة عن تلك التكاليف التي أدرجت في حساب الربح المحاسبي، إلا أن مصلحة الضرائب قد ترفضها نهائيا لأنها لا تعتبر مصاريف استغلالية، أو أنها تتجاوز الحد الأقصى المحدد من قبل إدارة الضرائب. أما - التخفيضات: عبارة عن تلك التكاليف التي لم تدرج في حساب الربح المحاسبي، وتعتبرها إدارة الضرائب كتكاليف تطرح من إيرادات المؤسسة، هذه التكاليف تتمثل في خسائر السنوات السابقة إلى غاية السنة الخامسة.²

7. معدلات الضريبة على أرباح الشركات: تعتبر الضريبة على أرباح الشركات ضريبة نسبية حيث أنها تفرض على أساس نسبة معينة، وفي هذا المجال نجد أن قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة يميز بين ثلاث فمعدلات وهي:³

- المعدل العادي : ويسمى كذلك بالمعدل العام وهو محدد بنسبة 26 %.

- المعدل المخفض: ويخص الأرباح المعاد استثمارها ومحدد بنسبة 10 %.

- المعدلات الخاصة المطبقة في حالة الاقتطاع من المصدر وتتمثل في:

- المعدل المطبق على المداخل الناتجة عن الديون، الودائع والكفالات المحدد بـ 10 % (ويمثل قرض جبائي)

¹ ناصر مراد، الإصلاح الضريبي في الجزائر للفترة 1992 - 2003، منشورات بغدادية، الجزائر، ص: 74 - 77.

² الجيلاني بلواضح، التحكم في التسيير الجبائي لتعزيز القدرة التنافسية للمؤسسة الاقتصادية، مذكرة لنيل شهادة ماجستير، علوم تجارية جامعة الشيخ العربي التبسي، تبسة، العلوم الاقتصادية و التجارية وعلوم التسيير، 2008، ص22.

³ المادة 150 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، المديرية العامة للضرائب، وزارة المالية، 2022.

الفصل الأول أثر الضريبة على سياسة توزيع الأرباح في المؤسسة الاقتصادية

- 5% محرر من الضريبة ، بالنسبة للمداخل المتأتية من توزيع الأرباح التي تم إخضاعها للضريبة على أرباح الشركات أو تم إعفاءها صراحة.

- معدل 40 % من المداخل الناتجة عن سندات الصناديق غير الاسمية أو لحاملها.

- معدل 10 % بالنسبة للمبالغ المقبوضة من طرف المؤسسات الأجنبية للنقل البحري إذا كانت بلدانهم الأصلية تخضع المؤسسات الجزائرية للنقل البحري لنفس الضريبة غير أنه في حالة ما إذا لجأت هذه البلدان إلى تطبيق معدل أعلى أو أدنى، فيطبق مبدأ المعاملة بالمثل.

الضريبة على أرباح الشركات = الربح الضريبي × معدل الضريبة

8- دفع الضريبة على أرباح الشركات: إن دفع الضريبة على أرباح الشركات يتم على ثلاث تسبيقات مؤقتة ورصيد التصفية ويتضح ذلك في الجدول التالي:

الجدول رقم 01: التسبيقات المؤقتة على دفع الضريبة على أرباح الشركات.

التسبيق	قيمة التسبيق	آخر أجل لدفع التسبيق
التسبيق الأول	ضريبة سنة (ن-1) $\times 30\%$	20 مارس من سنة (ن + 1)
التسبيق الثاني	ضريبة سنة (ن-1) $\times 30\%$	20 جوان من سنة (ن + 1)
التسبيق الثالث	ضريبة سنة (ن-1) $\times 30\%$	20 نوفمبر من سنة (ن + 1)

المصدر: المادة 355 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، المديرية العامة للضرائب، 2008، (بتصرف).

رصيد التصفية = الضريبة على أرباح الشركات المستحقة - مجموع التسبيقات الثلاثة المدفوعة.

المطلب الثاني: الضريبة على الدخل الإجمالي

1. مفهوم الضريبة على الدخل الإجمالي: عرفت كما يلي: " تؤسس ضريبة سنوية وحيدة على دخل الأشخاص الطبيعيين تسمى ضريبة الدخل ، تفرض هذه الضريبة على الدخل الصافي الإجمالي المكلف بالضريبة.¹

2. خصائص الضريبة على الدخل الإجمالي: من خلال التعريف السابق يمكن إبراز الخصائص الأساسية لهذه الضريبة:

¹ المادة الأولى من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة ، المديرية العامة للضرائب ، وزارة المالية ، 2022.

الفصل الأول: أثر الضريبة على سياسة توزيع الأرباح في المؤسسة الاقتصادية

- تفرض هذه الضريبة سنويا على المداخيل المحققة خلال السنة، يستثنى من ذلك الأجراء الذين يتقاضون أجرا وحيدا حيث يتم اقتطاعها من مداخيلهم الشهرية وفق جدول محدد.
- تفرض مرة واحدة على مجمل المداخيل النوعية المحددة في المادة الثانية من قانون الضرائب المباشرة بالتالي فهي ضريبة واحدة.
- تعتبر ضريبة تصاعدية، وذلك كونها تحسب على أساس جدول متصاعد باستثناء مداخيل خاضعة لإقتطاع من المصدر.
- بما أنها تأخذ بعين الاعتبار الوضعية الشخصية للمكلفين فهي ضريبة شخصية.
- تعتمد هذه الضريبة على تصريحات المكلفين بدفعها، وذلك قبل الفاتح من أفريل من كل سنة، تودع التصريحات المداخيل لدى مفتشيات الضرائب المعنية إقليميا.
- تحسب على الدخل الصافي ذو المصدر الجزائري.

3. الأشخاص الخاضعون للضريبة على الدخل الإجمالي: يخضع لضريبة الدخل الإجمالي بصفة

شخصية على حصة الفوائد العائدة لهم من الشركات تناسيبا مع حقوقهم فيما يلي:¹

- الشركاء في شركة الأشخاص.
- شركاء الشركات المدنية المهنية المشكلة من أجل الممارسة المشتركة لمهنة أعضائها.
- أعضاء الشركات المدنية الخاضعة لنفس النظام الذي تخضع له الشركات باسم جماعي شريطة ألا تشكل هذه الشركات في شكل شركة ذات مسؤولية محدودة و أن تنص قوانينها الأساسية على المسؤولية غير المحددة للشركاء فيما يخص ديون الشركة.
- أعضاء شركات المساهمة الذين لهم مسؤولية تضامنية وغير محددة فيها.

3. تحديد الدخل الخاضع للضريبة على الدخل الإجمالي: يحدد الدخل الصافي الإجمالي المعتمد أساسا

لضريبة الدخل ، يجمع الأرباح أو الإيرادات الصافية التالية:²

- الأرباح الصناعية والتجارية والحرفية.
- أرباح المهن غير التجارية.
- المداخيل المحققة من الأنشطة الفلاحية وتربية المواشي.
- المداخيل العقارية المحققة من إيجار الملكيات المبنية وغير المبنية.
- عائدات رؤوس الأموال المنقولة.

¹ المادة 071، من قانون الضرائب والرسوم المماثلة ، المديرية العامة للضرائب ، وزارة المالية ، 2021 .
² منصور بن عماره ، أعمال موجهة في تقنيات الجبائية ، الجزء الأول ، الجزائر ، دار هومة للطباعة والنشر والتوزيع ، 2021 ، ص: 62

الفصل الأول: أثر الضريبة على سياسة توزيع الأرباح في المؤسسة الاقتصادية

■ المرتبات، الجور والمعاشات والريوع العمرية.

■ فوائد القيمة الناتجة عن التنازل بمقابل عن العقارات المبنية وغير مبنية.

يتم حساب الدخل الصافي للصنف من خلال تطبيق العلاقة التالية : $RN = PB - CE$

حيث: RN يمثل الدخل الصافي للصنف.

- PB: يمثل الإيراد الخام للصنف.

- CE: يمثل التكاليف المسددة المتعلقة بالصنف.

ويحدد الدخل الصافي الإجمالي انطلاقاً من المجاميع الصافية لكل صنف حسب العلاقة التالية:

$$RNG = \sum RN$$

حيث:

- RNG: يمثل الدخل الصافي الإجمالي.

- RN: يمثل الدخل الصافي للصنف .

يرحل العجز المسجل حتى السنة الخامسة القادمة لكل صنف من الأصناف الداخل الي النتيجة المسجلة لنفس الصنف ولا يتم ترحيل العجز على حساب الدخل الإجمالي¹، ويحدد أساس ضريبة الدخل حسب المبلغ الإجمالي للدخل الصافي بعد خصم الأعباء منها الفوائد على الديوان المقترضة لأغراض مهنية أو لغرض البناء أو شراء مسكن، اشتراكات منح الشيخوخة و الضمان الاجتماعي التي تدفع بصفة شخصية من قبل مكلف بالضريبة ، نفقات الطعام، عقد التأمين الذي يبرمه المالك المؤجر.

4. حساب الضريبة على الدخل الإجمالي:

ت حسب الضريبة على الدخل الإجمالي تبعا للجدول التصاعدي التالي:

الجدول رقم 02 : المعدلات التصاعدية لحساب الضريبة على الدخل الإجمالي.

معدل الضريبة	قسط الدخل الخاضع للضريبة (د ج)
0%	لا يتجاوز 240.000 دج
23%	من 240.001 إلى 480.000 دج
27%	من 480.001 إلى 960.000 دج
30%	من 960.001 إلى 1.920.000 دج
33%	من 1.920.001 إلى 3.840.000 دج

¹ المادة 12 من قانون رقم (02-11) بتاريخ 2002/12/24 المتضمن لقانون المالية لسنة 2022.

الفصل الأول أثر الضريبة على سياسة توزيع الأرباح في المؤسسة الاقتصادية

أكثر من 3.840.000 دج	35%
----------------------	-----

المصدر: المادة 31 من قانون رقم (07 - 12) بتاريخ 2007/12/30 المتضمن لقانون المالية لسنة 2022.

ملاحظة: يتيح القانون الضريبي امتياز جبائي يتمثل في تخفيض يمس الدخل الإجمالي الخاضع للضريبة وذلك بنسبة 10% بحيث لا تخضع هذه النسبة للضريبة، ويطبق هذا التخفيض في حالة التصريح المشترك للزوجين قصد الخضوع المشترك للضريبة على الدخل الإجمالي . وهناك بعض المداخل قرر المشرع إخضاعها لنظام اقتطاع من المصدر يتعلق الأمر ب:¹

- الأرباح غير التجارية: مداخل مدفوعة من قبل مدنيين مقيمين بالجزائر المستفيدين لهم موطن جبائي خارج الجزائر، نسبة اقتطاع من المصدر هيا 24% (محررة من الضريبة).
- مداخل القيم المنقولة معدل 15% (محررة من الضريبة).
- حواصل سندات الصناديق مجهولة الأسهم أو حاملة معدل 50 % (محررة من الضريبة).
- لمداخل المتأتية من المبالغ المقيدة في دفاتر أو حسابات الادخار المملوكة من طرف الخواص والإيداعات الاسمية لأجل يفوق خمس سنوات والمفتوحة لدى الخزينة وكذا الحواصل الناتجة عن الأسهم أو حصص هيئات -التوظيف الجماعي للقيم المنقولة : نسبة 1 % (محررة من الضريبة).
- يستفيد المبلغ الإجمالي للفوائد الناتجة عن المبالغ المسجلة في دفاتر أو حسابات التوفير والادخار التي يملكها الخواص من تخفيض قدره 50.000 دج، أما بخصوص قسم الفوائد الذي يفوق هذا المبلغ فيطبق عليه اقتطاع من المصدر بمعدل 10 %.
- تخضع الرواتب والأجور والتعويضات المسددة من طرف أرباب العمل لجدول الضريبة على الدخل الإجمالي المحسوب شهريا والمنصوص لهذا الغرض.
- علاوات المردودية والمكافآت أو المنح الأخرى المدفوعة خلال مدة غير شهرية من طرف أرباب العمل معدل 10 % (دون تطبيق أي تخفيض).
- المبالغ المدفوعة للأشخاص الذين يمارسون علاوة عن نشاطهم الرئيسي كأجراء نشاط التدريس والبحث العلمي أو المراقبة كمساعدين بصفة مؤقتة معدل 15 % (دون تطبيق أي تخفيض).
- أجور العمال التقنيين أو المؤطرين ذوي الجنسية الأجنبية والمستخدمين من طرف شركات أجنبية تنشط في الجزائر بمعدل 20 %.

¹المادة 104 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة ، المديرية العامة للضرائب ، الوزارة المالية ، 2022

الفصل الأول: أثر الضريبة على سياسة توزيع الأرباح في المؤسسة الاقتصادية

- تخضع فوائض القيمة الناتجة عن التنازل بمقابل عن العقارات المبنية وغير المبنية وكذا الحقوق العقارية الحقيقية للضريبة على الدخل الإجمالي بنسبة 15 % (محرة من الضريبة).
 - المداخل المتأتية من الإيجار المدني للأموال العقارات ذات الاستعمال السكني تخضع للضريبة على الدخل الإجمالي بنسبة 7 % (محرة من الضريبة). وتحسب هذه النسبة من مبلغ الإيجار الإجمالي بدون تخفيض ويعفى الإيجار الذي يتم لفائدة الطلبة من هذه الضريبة. بينما تخضع مداخل تأجير الأملاك العقارية ذات الاستعمال التجاري أو المهني لمعدل 15 % (محرة من الضريبة).
5. دفع الضريبة على الدخل الإجمالي : يوجد نوعان من أنظمة دفع الضريبة على الدخل الإجمالي وهما:¹

❖ **نظام التسبيقات:** يتبع هذا النظام عندما يفوق مبلغ الضريبة المستحقة 1.500 دج بصدد السنة المنصرمة، ويتم دفع التسبيقات كما هو مبين في الجدول التالي:

الجدول رقم 03: التسبيقات المؤقتة للضريبة على الدخل الإجمالي.

التسبيق	قيمة التسبيق	أجل الدفع
التسبيق الأول	ضريبة (ن-1) $\times 30\%$	من 20 فيفري إلى 20 مارس من سنة ن+1
التسبيق الثاني	ضريبة (ن-1) $\times 30\%$	من 20 فيفري إلى 20 مارس من سنة ن+1

المصدر : المادة 355 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة (بتصرف).

ملاحظة : ن : تمثل سنة الاستغلال.

رصيد التصفية = الضريبة على الدخل الإجمالي المستحقة - مجموع التسبيقات.

يسدد رصيد التصفية خلال شهرين من تاريخ استلام التبليغ والذي عادة ما ترسله إدارة الضرائب في نهاية السنة المالية لسنة الاستغلال.

¹ Ministère des finances, DGI, Guide pratique du contribuable, éditions sahel, Alger, 1999, p : 69.

❖ نظام الاقتطاع من المصدر: يجب أن تدفع الاقتطاعات المستحقة عن شهر معين، خلال العشرين يوم الأولى من الشهر التالي إلى خزينة قبضة الضرائب المختلفة، بواسطة مطبوع (G50) أو (G50A).

المطلب الثالث: الالتزامات الجبائية للمؤسسة

1-التصريح بالوجود: يهدف التصريح بالوجود إلى التعريف بالمؤسسة الحديثة النشأة لدى مصالح الضرائب، حيث تلزم المؤسسة بتقديم تصريح بالوجود في مدة أقصاها ثلاثون يوما من بداية نشاطها لدى المتفشية المعنية إقليميا تبين فيه على وجه الخصوص عنوان المؤسسة ومقرها وطبيعة نشاطها.¹

2-التصريحات المرتبطة بنشاط المؤسسة: ترتبط التصريحات أساسا بالضرائب المباشرة والرسم على القيمة المضافة وتتعلق بالنتائج ورقم الأعمال.فقد أوجب قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة على المؤسسة بأن تصرح سنويا بالنتائج المحققة خلال السنة المالية الماضية، حيث يتم التصريح على استمارة خاصة تسلم من قبل إدارة الضرائب وذلك قبل الفاتح من أفريل لكل سنة مالية لسنة تحقيق هذه النتائج، إضافة إلى التصريح بالملحقات التالية: الميزانية السنوية (الأصول والخصوم)، جدول حسابات النتائج و جدول الاستثمارات، جدول الإهلاكات و جدول المؤنات، جدول المخزونات و جدول نتائج التنازل عن الاستثمارات، جدول خاص يبين أسماء الزبائن وعناوينهم التجارية والشخصية ورقم تسجيلهم في السجل التجاري.

المبحث الثالث: سياسة توزيع الأرباح في المؤسسة الاقتصادية

تعد قرار توزيع الأرباح من أهم القرارات الإستراتيجية التي تتخذها المؤسسة لما لهذا القرار من انعكاسات و تعد القرارات الخاصة بالتصرف بالأرباح في المؤسسة من أكثر الموضوعات اهتماما في فكر الإدارة المالية المعاصرة ، فهي من أهم القرارات التمويلية في الشركة فقرار توزيع الجزء الأكبر يتطلب توافر السيولة الكافية لذلك حيث يعني أن الإدارة ليس لها فرص للاستثمار في المستقبل إما احتجاز الجزء الأكبر من الأرباح فيعطي مؤشر أن هناك استثمارات وفرص للنمو حيث تسعى إلى تمويل هذه الاستثمارات مما ينعكس ايجابيا على سعر السهم ويعد التمويل بالأرباح المحتجزة من اخص مصادر التمويل بالملكية.

¹المادة183من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، وزارة المالية، المديرية العامة للضرائب، الجزائر، 2008.

المطلب الأول: ماهية سياسة توزيع الأرباح في المؤسسة الاقتصادية

يعد قرار توزيع الأرباح، من أبرز القرارات التي يتخذها المسير المالي و يعطيه أهمية خاصة بشأن المفاضلة بين توزيع الأرباح على المساهمين و بين احتجاز تلك الأرباح بغرض إعادة استثمارها في مشاريع أخرى.

ولهذا سيتم التعرف في هذا المبحث إلى مفهوم وأهمية ساسية توزيع الأرباح، أنواع و أشكال سياسة توزيع الأرباح، ثم إلى أهم إجراءات ومحددات سياسة توزيع الأرباح، و في الأخير العوامل المؤثرة على سياسة توزيع الأرباح.

أولاً: مفهوم سياسة توزيع الأرباح.

قبل التطرق إلى مفهوم سياسة توزيع الأرباح، لابد من التطرق إلى المفهومين الأساسيين لهذه السياسة و هما الربح و التوزيعات.

الربح:

حسب "حبيب مطانيوس": الربح يطلق عليه داخل المؤسسة وهو الفرق بين مجمل إيرادات المؤسسة و بين إجمالي تكاليف الإنتاج و نفقات التوزيع التي تتكبدها المؤسسة في إنتاج منتجاتها من السلع و الخدمات وإيصالها إلى العملاء.¹

وعرفه "كمال الدين الدهراوي" على أنه القيمة القصوى التي يمكن استهلاكها خلال الفترة مع عدم تغير الثروة اخر المدة، أي الحفاظ عليها في أول المدة.²

التوزيعات:

عرفها "علي بن الضب" هي: تلك الدفعات النقدية المقرر توزيعها على حملة الأسهم العادية وفقاً لربحية المؤسسة وسيولتها.³

أو مجموعة النقود المدفوعة لحملة الأسهم في المؤسسة من الأرباح، ويدفع هذا المقسوم عندما تحقق أرباح حالية، أو يتم دفعه من الأرباح المحتجزة عن فترة سابقة.⁴

¹حبيب مطانيوس، "الربح"، الموسوعة العربية، المجلد التاسع، نقلاً عن موقع: www.arab-ency.com.

²كمال الدين الدهراوي، تحليل القوائم المالية لأغراض الاستثمار، المكتب الجامعي الحديث، مصر، الإسكندرية، 2006، ص 59.

³علي بن الضب، دراسة تأثير الهيكل المالي و سياسة توزيع الأرباح على قيمة المؤسسة الاقتصادية المدرجة بالبورصة حالة بورصة الكويت، 2006-2008، رسالة ماجستير، جامعة ورقلة، تخصص مالية المؤسسة، دفعة 2008-2009، ص 122.

⁴نفس المرجع السابق، ص 122.

الفصل الأول: أثر الضريبة على سياسة توزيع الأرباح في المؤسسة الاقتصادية

ومن هنا نستنتج أن التوزيعات هي: "جزء من الأرباح التي يقوم المسير بتوزيعها على حصة الأسهم بعد موافقة الجمعية العامة في شكل نقدي أو عيني، هذه الأرباح ناتجة عن نشاط الدورة الحالية أو السابقة لتلبية احتياجات الملاك، وتكون هذه التوزيعات من الموارد الداخلية أو الخارجية للمؤسسة".

توزيعات الأرباح:

سيتم توضيح توزيعات الأرباح التي تعرف عادة على أنها تقسيم العوائد (ماضية أو آنية) نقدا بين المساهمين في المؤسسة حسب امتلاكهما للأسهم،¹ هناك ثلاث أقسام في هذا التعريف متساوية في الأهمية:

- لأول أن التوزيعات تكون من العوائد فقط و لا تكون أي مصدر آخر.
- الثاني أن تكون التوزيعات على شكل أصل مالي حقيقي، عادة ما تتم توزيعات الأرباح بشكل نقدي إلا أنه في حالة ارتفاع التضخم قد تلجأ بعض المؤسسات إلى دفع الأرباح لمساهميها بواسطة منتجاتها.
- الثالث يشير أن كل المساهمين يتشاركون في الأرباح كل حسب مساهمته في الشركة.

توزع الأرباح من مداخل المؤسسة بعد دفع الضرائب، بالنسبة للوعاء الضريبي تعتبر دخلا مستقرا و بالتالي يكون خاضع للضريبة.

سياسة توزيع الأرباح:

قدمت عدة تعريفات لسياسة توزيع الأرباح من قبل كتاب و اقتصاديين بصيغ مختلفة:

- ✓ عرفها "أمجد البراجنة" على أنه : ذلك النهج الذي تتبعه المؤسسة من حيث توزيع الأرباح واحتجاز تلك الأرباح لإعادة استثمارها ، وتتمثل السياسة المثلى للتوزيعات في تلك التي تعمل على الموازنة بين التوزيعات الحالية و الأرباح المستقبلية التي ينتج عنها تعظيم سعر السهم².
- ✓ عرفها "محمد أيمن عزت الميداني" على أنها "معدل التدفق النقدي وقد يكون غير نقدي الذي يتلقاه المساهمون كمردود ملموس على استثماراتهم".³
- ✓ عرفها "علام محمد موسى حمدان" تتعلق سياسة توزيع الأرباح بقرار تقسيم أرباح المؤسسة الصافية بين أرباح موزعة على المساهمين وأرباح محتجزة⁴.

¹ George M.Frunkfurter&Bob G.Wood with James Wensley، Dividend policy theory and practice، ACADEMIC PRESS، USA، 2003، part1، page3.

² أمجد ابراهيم البراجنة، اختبار العلاقة بين توزيع الأرباح وكل من القيمة السوقية و الدفترية للأسهم المتداولة في سوق فلسطين للأوراق المالية، رسالة ماجستير، الجامعة الإسلامية غزة فلسطين، 2009، ص16.

³ محمد أيت عزت الميداني، الإدارة التمويلية في الشركات، مكتبة العبيكان، الطبعة الثالثة، السعودية، الرياض، 1999، ص678.

⁴ علام محمد موسى حمدان، العلاقة بين الحاكمية المؤسسية و توزيعات الأرباح و تأثيرها بصعوبة التمويل الخارجي، المجلة الأردنية في إدارة الأعمال، المجلد 10، العدد 1، سنة 2014، ص64.

من التعريفات نجد أن سياسة توزيع الأرباح تتعلق بقرار توزيع أو احتجاز الأرباح، ومنه يوجد الأرباح الموزعة وهي التي تم التطرق إليها سابقاً، و الأرباح المحتجزة التي يمكن تعريفها على أنها تلك الأرباح التي تحفظ بها المؤسسة من أرباح السنوات السابقة أو أرباح السنة الحالية، والتي تعود ملكيتها للمساهمين، وتعتبر كمصدر تمويل الشركة.¹

"وهي الطريقة التي تتبعها المؤسسة من حيث توزيع الأرباح واحتجاز تلك الأرباح لإعادة استثمارها، وتتمثل السياسة المثلى للتوزيعات في تلك التي تعمل على الموازنة بين التوزيعات الحالية و المستقبلية، والتي ينتج عنها تعظيم سعر السهم".

ثانياً : أهمية سياسة توزيع الأرباح:

تتميز سياسة توزيع الأرباح بأهميتها البالغة بالنسبة للمستثمر و المؤسسة على حد سواء. تتمثل أهمية سياسة توزيع الأرباح فيما يلي:²
تعظيم ثروة المساهمين.

تؤثر على حجم الإستثمارات التي تقوم بتنفيذها الشركة والتكلفة الحدية للأموال.
تؤثر على حجم المؤسسة وارتباط المساهمين حملة الأسهم العادية بهم من خلال التأثير على سعر السهم في السوق المالي وعائده أيضاً.

إحداث التوازن بين التوزيعات الحالية وبين التوزيعات المستقبلية لتعظيم قيمة السهم في السوق وهذا ما يدعى بالسياسة المثلى لسياسة توزيعات الأرباح.

كما يستمد قرار توزيع الأرباح أهميته من الفرص الاستثمارية المتاحة أمام الشركة و تفضيلات المساهمين والمستثمرين الحاليين والمرتقبين.

ثالثاً :أنواع وأشكال سياسة توزيع الأرباح.

هناك عدة خيارات أمام المؤسسة فيما يخص سياسة توزيع الأرباح ،حيث أنها تختار السياسة المناسبة التي تتماشى مع ظروفها و خططها، و قد تكون توزيعات الأرباح نقدية أو على شكل أوراق مالية و غيرها، وهذا سوف نعرض لأهم أنواع وأشكال سياسة توزيع الأرباح.

1. السياسات النقدية

سميت بالسياسات النقدية لأن الأرباح الموزعة على حملة الأسهم ذات طبيعة نقدية ، أهمها مايلي:

¹د.هاشم حسن حسين، العوامل المؤثرة على سياسة توزيع الأرباح في الشركات المساهمة، جامعة الاسراء، كلية بغداد للعلوم الاقتصادية الجامعة، العدد 17، أيار 2008، ص 214.

²دريد كامل آل شبيب، إدارة مالية الشركات المتقدمة ،دار اليازوري ،عمان ،الأردن، 2010، ص 205.

• سياسة تعتمد نسبة مقسوم ثابتة (Constant-payout-ratio dividend policy)

ويقصد بنسبة الأرباح الموزعة هي النسبة المئوية من كل وحدة نقدية سيتم توزيعها على المساهمين على شكل نقد ، وتحسب بقسمة مقدار توزيع السهم الواحد (DPS) على ربحية السهم الواحد (EPS).

$$\text{pay - out - ratio} = \frac{DPS}{EPS}$$

EPS : ربحية السهم الواحد = صافي الربح (القابل للتوزيع وليس المقرر توزيعه لمقسوم أرباح) / عدد الأسهم المصدرة.

إن سياسة توزيع الأرباح التي تعتمد على نسبة ثابتة (كنسبة مقسوم الأرباح) تقوم على تثبيت هذه النسبة في كل فترة يتم فيها اتخاذ قرار بتوزيع أرباح على المساهمين.¹

وما يعاب على هذه السياسة أن المؤسسة إذا ما حققت أرباحاً منخفضة في فتر من الفترات، وعند التزامها بنسبة ثابتة لمقسوم الأرباح فإن حصة السهم الواحد من الأرباح التي سيتم توزيعها ستكون صغيرة جداً، وقد تحقق خسارة في إحدى الفترات و تتوقف عن توزيع الأرباح، وبما أن الأرباح الموزعة تعتبر مؤشراً لحالة المؤسسة مستقبلاً من وجهة نظر المستثمرين فإن سعر سهم المؤسسة سيتأثر سلباً، ويتعرض للانخفاض في السوق المالي.²

• سياسة توزيع منتظمة (Stable Dividends Policy):

يتم وفقاً لهذه السياسة توزيع مبلغ نقدي ثابت من الأرباح على المساهمين ، بحيث لا يمكن أن تنخفض قيمة هذا المبلغ حتى في حالة الأزمات المالية.

وفي ضوء ذلك فإن المبلغ النقدي الثابت يعتبر مبلغاً عن توزيعات السهم الواحد ولا يختلف من فترة زمنية إلى أخرى.

و توجد العديد من الأسباب التي تدفع المنظمات نحو اتخاذ قرار بتنفيذ سياسة توزيع مبلغ نقدي ثابت، و يمكن توضيحها فيما يلي:

-تزداد درجة التأكد في حالة إتباع هذه السياسة عنها في ظل التوزيعات النقدية المستقبلية.

¹أسعد الحميد العلي، الإدارة المالية، الأسس العلمية والتطبيقية، الطبعة الأولى ، دار وائل للنشر و التوزيع، عمان، 2010، ص376.

²فايز سليم حداد، الإدارة المالية، الطبعة الثانية، دار حامد للنشر و التوزيع ، عمان، 2009، ص314.

- على الرغم من أنه لا توجد أدلة في حالة علمية على وجود علاقة بين توزيعات الأرباح و أسعار الأسهم، إلا أن البعض يعتقد أنه يترتب على إتباع سياسة توزيع مبلغ نقدي ثابت ارتفاع أسعار الأسهم.¹

• سياسة التوزيعات الإضافية: Extra Dividend

وفقت هذه السياسة بين السياستين المذكورتين سابقا، وذلك من خلال إجراء توزيعات منخفضة للسهم منظمة و مستمرة بالإضافة إلى توزيعات إضافية واجبة الدفع في الفترات التي تحقق نسبة عالية من الأرباح، و عادة ما تعتمد المؤسسات التي تتميز بأرباحها بالتذبذب.

• السياسة المتبقية (سياسة الفائض): Residual policy.

إذا ما تم تحديد المقترحات المطلوب تنفيذها و الأموال المتاحة للتمويل ، فإن الأموال التي توجه للتوزيعات هي المتبقية أي يوزع ما تبقى من أموال بعد تغطية الاحتياجات المالية للإستثمارات،² عادة تتبع هذه السياسة المؤسسة التي تعتمد بشكل كبير على مصادر التمويل الداخلي بتمويل استثماراتها وتتخلص خطواتها فيما يلي:³

- ✓ تحديد الاستثمارات المراد تنفيذها ، وحجم الأموال المطلوبة لتمويلها.
- ✓ تحديد عائد الاستثمارات المستهدف من تلك الاستثمارات.
- ✓ توزيع الجزء المتبقي من الأرباح على أصحاب الأسهم ، وإذا لم يبق من الأرباح أية مبالغ فلا توزع المؤسسة أرباحا.

كما تجدر الإشارة أن في هذه السياسة تتم المقارنة بين العائد المتوقع من الفرص الاستثمارية والعائد المطلوب من المساهمين، أي أن حجم التوزيعات مرتبط بالعائد على الفرص الاستثمارية المتاحة.

• السياسة الصفرية Zero policy

تعنى هذه السياسة عدم توزيع الأرباح على المساهمين و الاحتفاظ بها لدى المؤسسة، و عادة ما تكون مؤقتة للأسباب التالية :

- ✓ عندما يكون الاقتراض صعبا أو ذو تكلفة عالية.
- ✓ عندما يفضل المساهمون الأرباح الرأسمالية على الأرباح الحالية.
- ✓ عندما تكون المؤسسة حديثة النشأة و سريعة النمو.

1. السياسات الغير النقدية

¹ احمد محمد غنيم، الادارة المالية، المكتبة المصرية، المنصورة، 2008، ص217.

² د. عبد الغفار حنفي، اساسيات التمويل و الإدارة المالية، الدار الجامعية ، الإسكندرية ، 2007، الفصل التاسع، ص215.

³ اسلام فيصل احمد، أثر الهيكل التمويلي على ربحية الشركات المساهمة العامة الاردنية و على سياساتها في توزيع الأرباح ، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في المحاسبة، جامعة الشرق الأوسط، كلية الاعمال ، قسم المحاسبة، 2011، ص21 ص22.

• سياسة توزيع الأرباح على شكل أسهم.

تعتمد هذه السياسة على توزيع أسهم مجانية على حاملي الأسهم بدلا من توزيع الأرباح نقداً ، أي أن المساهم لا يتحصل على أرباح ملموسة مما يسمح للمؤسسة بتوفير السيولة من أجل تمويل الاستثمارات و تحقيق هدف المستثمرين بتعظيم الأرباح المستقبلية ، كما يمكن من زيادة رأس المال المدفوع دون مساهمات جديدة من المساهمين ، و يؤدي الانخفاض في سعر السهم إلى تنشيط عملية التداول في السوق ¹. لقد تكون هذه السياسة وسيلة تستعملها المؤسسات في حالة عجزها على دفع مرورها بصعوبات مالية.

• سياسة اشتقاق الأسهم: Stock Splits.

في هذه السياسة تقوم المؤسسة بزيادة عدد الأسهم المكونة لرأس المال و بالتالي تخفيض القيمة الاسمية للسهم، أي استبدال سهم واحد قديم بسهمين جديدين مثلاً، حيث تؤدي هذه السياسة إلى تنشيط حركة السهم في السوق ، وتهدف هذه العملية إلى زيادة الطلب على الأسهم من طرف المستثمرين، كما تؤدي زيادة عدد الأسهم المكونة لرأس المال إلى تخفيض توزيعات السهم الواحد عند ثبات مبلغ التوزيعات، أو إلى ثبات توزيعات السهم الواحد مع زيادة مبلغ التوزيعات الإجمالية ².

• سياسة معكوس الاشتقاق:

من اسم هذه السياسة نلاحظ أنها العملية العكسية للسياسة السابقة الذكر، ومنه فهي تعني تخفيض عدد الأسهم المكونة لرأس مال المؤسسة، كأن نستبدل ثلاثة أسهم بسهم واحد فقط أي ارتفاع القيمة الاسمية للسهم دون التغيير في رأس المال ، و الهدف منها زيادة القيمة السوقية للسهم.

• سياسة إعادة شراء الأسهم Repurchaser of common stock.

قد تقوم المؤسسة بإعادة شراء جزء من الأسهم التي أصدرتها، وذلك لتصرف الفائض من النقدية بدل توزيعه على شكل أرباح للمساهمين، تتم هذه العملية بطريقتين الأولى عن طريق السوق المفتوحة حيث يتاح لأي مستثمر شراء الأسهم التي يريد، أما الطريقة الثانية يكون الشراء عن طريق عروض المناقصات لعدد من الأسهم وبسعر محدد وعموماً تتحقق عندما يقل سعر السهم السوقي على قيمته الحقيقية ومن مميزات هذه السياسة ³:

¹ عبد الكريم بوحادة، أثر اختيار الهيكل المالي على قيمة المؤسسة، دور سياسة توزيع الأرباح في تحديد القيمة السوقية للسهم، مذكرة الماجستير في علوم التدبير، تخصص مالية المؤسسة، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، السنة الجامعية 2008/2009، ص 123.

² علي بن ضب، مرجع سابق، ص 135.

³ Gitman and hennessy. dividend policy. chapter 11. lakehead university. spring 2004. pp 49.50

✓ يعتبرها المستثمرون كإشارة إيجابية.

✓ لأصحاب الأسهم الحق في الاختيار بين رفض أو قبول عملية البيع.

✓ قد لا يكون المستثمرون على علم بالآثار المترتبة على إعادة الشراء.

✓ قد لا تدفع الشركة الكثير لإعادة شراء أسهمها.

المطلب الثاني : إجراءات و محددات سياسة توزيع الأرباح.

بعدما تم التعرف على أشكال و أنواع سياسات توزيع الأرباح سيتم التطرق إلى إجراءات و محددات سياسة توزيع الأرباح.

1. إجراءات سياسة توزيع الأرباح.

إن توزيعات الأرباح النقدية المتوقعة هي العامل الرئيسي الذي يعتمد عليه المساهمون و المستثمرون من أجل تقييم سعر سهم المؤسسة في السوق، ولذلك فإن هناك أمور يجدر الاتفاق عليها بين المساهمين و مجلس الإدارة وإبرازها:

➤ **مقدار التوزيعات** : يقوم مجلس الإدارة بتحديد نسبة الأرباح التي سيتم توزيعها من الأرباح المحققة، حيث يمكن الزيادة أو التخفيض في هذه النسبة حسب الوضعية المالية للمؤسسة.

➤ **تاريخ الإعلان** : في هذا التاريخ يتم توثيق مقدار الأرباح الموزع و تاريخ تسليمه في البورصة و الإعلان عنها في مختلف وسائل الإعلام.

➤ **تاريخ تسجيل حاملي الأسهم**¹ : وفي هذا التاريخ تقوم الشركة بإغلاق دفاتر تحويل الأسهم وإعداد قائمة المساهمين حتى هذا التاريخ، أي انه يتحصل على الأرباح الشخص الذي يمتلك الأسهم في هذا التاريخ.

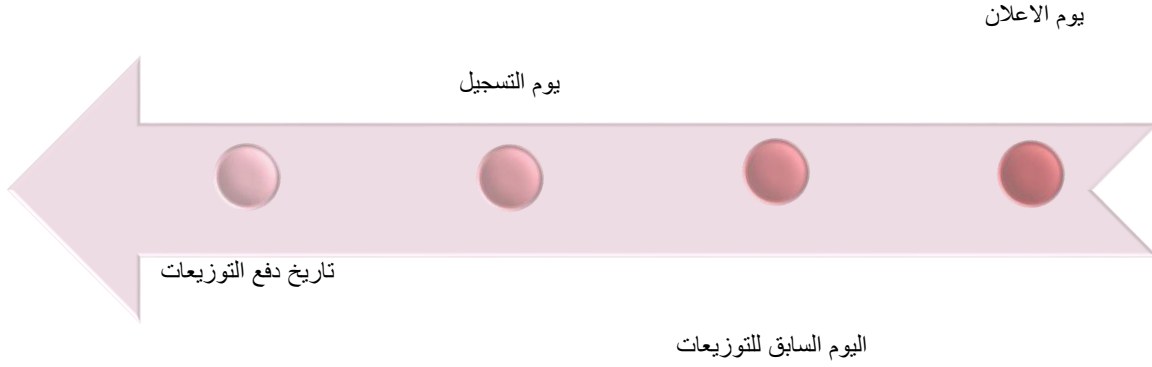
➤ **تاريخ التوزيعات السابق** : يحدد هذا التاريخ مالك الأسهم الذي يستحق التوزيعات حيث إذا تم شراء السهم قبل هذا التاريخ يكون المشتري حق الحصول على الأرباح، لكن إذا تمت عملية الشراء في هذا التاريخ أو بعده فإن المالك الأصلي هو الذي يستحق الأرباح.

➤ **تاريخ الدفع** : في هذا التاريخ يتم تسليم توزيعات الأرباح على المساهمين.

يمكن تمثيل خطوات توزيع الأرباح في الشكل التالي:

¹د.هاشم حسن حسين، مرجع سابق، ص216.

الشكل 1: السلم الزمني لدفع التوزيعات .



المصدر: عبد الكريم بوحادرة، أثر اختيار الهيكل المالي على قيمة المؤسسة ، دور سياسة الأرباح في تحديد القيمة السوقية للسهم، مذكرة لنيل شهادة الماچيستر في علوم التسيير ، جامعة منتوري قسنطينة، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير ، سنة 2011/2012، ص112.

II. محددات سياسة توزيع الأرباح .

كثيرا ما يتم التساؤل عن سياسة توزيع الأرباح في المؤسسة هل هي قرار استثماري أم قرار تمويلي، فمن الملاحظ أن سياسة توزيع الأرباح في المؤسسة الاقتصادية كقرار ليس بالأمر الهين ، وعليه فأن معالجة هذه السياسة يجب أن تتم في ضوء الهدف الذي تسعى المؤسسة إلى تحقيقه ، وهو ما يعرف بتعظيم قيمة المؤسسة كأموال مستثمرة.

• سياسة توزيع الأرباح كقرار استثماري.

تشير سياسة توزيع الأرباح إلى كونها قرار استثماري إذا ما اعتمدت عن قرارات خاصة بها على المصدر الأول وهو النقدية الناتجة عن عمليات المؤسسة، ومن ثم فإن قرار التوزيع الخاص بالأرباح هنا قد يعكس مشكلة استثمارية يقتضي الموقف الخاص بها اتخاذ قرار ضروري لمجابهتها.

إن البحث عن حلول لسياسة توزيع الأرباح كمسكلة استثمارية قد يفرض على المؤسسة أن تنتظر حتى تقرر اختيار الفرص الإستثمارية المتاحة واستخدام ذلك الجزء المتبقي من النقدية الناتجة عن تشغيل في عملية توزيع الأرباح وذلك بعد استيفاء كافة متطلبات الاستثمار في المؤسسة.

• سياسة توزيع الأرباح كقرار تمويلي .

قد تلجأ المؤسسة في بعض الحالات إلى الاعتماد على مصدر خارجي في توزيعات الأرباح وذلك لتجنب المشكلة الاستثمارية الناجمة عن استخدام النقدية المترتبة عن عمليات التشغيل الداخلية، وفي مثل هذا الموقف قد يعكس قرار توزيع الأرباح باستخدام الموال الخارجية (القروض أو الأسهم الجديدة) مشكلة تمويلية خاصة إذا كان هذا سيؤثر على الهيكل التمويلي المناسب في المؤسسة، وهذا يعني بالدرجة الأولى أن الاتجاه نحو استخدام المصدر الخارجي لتمويل عملية توزيع الأرباح لابد وأن يتم تخطيطه في ضوء محددات الهيكل المناسب لتمويل، أي بما لا يخل بهدف تعظيم سعر السهم الواحد إلى أقصى حد ممكن (تعظيم ثروة الملاك) و الارتباط بين سياسة توزيع الأرباح و قرارات الاستثمار و التمويل تبدو واضحة من خلال العلاقة التالية :

توزيعات الأرباح = (النقدية الناتجة عن التشغيل + مصادر التمويل الخارجية) - الأموال المطلوبة للاستثمار .
وهذه العلاقة توضح لنا أن عملية توزيع الأرباح في المؤسسة ما هي إلا محصلة للفرق بينما ما هو متاح لهذه المؤسسة من نقدية (داخلية/خارجية) و بين ما تحتاجه من أموال لعمليات الاستثمار ، وذلك مع ملاحظة أنه إذا ما كانت النقدية الداخلية كافية لتغطية مطالب الاستثمار أو تزيد عنها فلا حاجة أصلاً للحصول على الأموال الخارجية كاتجاه لتمويل عملية التوزيع.¹

المطلب الثالث : العوامل المؤثرة على سياسة توزيع الأرباح.

يجب على المسير المالي أن يأخذ في الحسبان العوامل المؤثرة عندما يشكل مستوى التوزيعات الحالية أو يخطط سياسة التوزيعات المستقبلية، ومن أهم هذه العوامل مايلي:

1. **القيود القانونية:** تختلف القواعد القانونية التي تؤثر في سياسة توزيع الأرباح من بلد إلى آخر ، فبعض القوانين تنص على عدم توزيع أرباح ناتجة عن تنازل عن الأصول لأنه يعتبر للأموال المستثمرة في المؤسسة، وتركز القوانين على القواعد التالية:²

➤ قاعدة صافي الأرباح و توضح أن توزيعات الأرباح يمكن دفعها من الأرباح الحالية و الماضية الصافية.

¹ محمد زرقون، أثر الاكتتاب العام على سياسة توزيع الأرباح في المؤسسات الاقتصادية المسعرة في البورصة ،مجلة الباحث /جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، العدد الثامن، 2010، صص 85، 86.

² علي بن الضب، دراسة تأثير الهيكل المالي و سياسة توزيع الأرباح على قيمة المؤسسة الاقتصادية المدرجة بالبورصة حالة بورصة الكويت، 2006-2008، رسالة ماجستير، جامعة ورقلة، تخصص مالية المؤسسة، دفعة 2008-2009، صص 123.

- قاعدة إضعاف قيمة رأس المال، لحماية ذائع الدائنين قد يشترط عدم تجاوز التوزيعات لرصيد الأرباح المحتجزة بغية تدعيم صافي المركز المالي للمؤسسة (عدم المساس برأس المال)
- قاعدة الإعسار المالي تعني عدم قدرة المؤسسة على دفع ديونها في مواعيدها.

القيود الداخلية:

- **ربحية أو عائد الفرص الاستثمارية المتاحة أمام المؤسسة:** إذا توافر لدى المؤسسة فرصا استثمارية مربحة فإنها تلجأ إلى الأرباح في تمويلها، و غالبا ما تكون هذه المؤسسة في بداية نشاطها تعتمد هذه الطريقة ، فبدلاً من توزيع الأرباح على المساهمين تعيد استثمارها على شكل تمويلي داخلي ، وتجنب تحمل تكاليف التعاملات المالية في حالة اللجوء إلى التمويل الخارجي، كما ينصح استثمار الأرباح الحالية في أصول أكثر سيولة (أوراق مالية متداولة) مما يسهل الحصول على السيولة و توجيهها إلى الاستثمار في الوقت المناسب.
- **عمر المؤسسة:** يؤثر عمر المؤسسة على سياسة توزيع الأرباح، فالمؤسسة الحديثة المنشأ يجب أن تقلل من توزيع الأرباح بسبب حاجتها للتوسع و النمو و صعوبة حصولها على تمويلات خارجية، مقارنة بالمؤسسات القائمة التي يمكنها دفع نسبة أكبر من الأرباح لأنها اكتفت سواء في مجال الاستثمار أو مجال التوسع، كما يمكنها الحصول على تمويلات خارجية بسهولة.
- **وضع السيولة :** يعتبر الشرط الأساسي لإجراء التوزيعات النقدية هو توفير السيولة الكافية لتغطيتها ، فمن الممكن أن تحقق المؤسسة ربحية عالية ولكن لا تتوفر لديها السيولة الكافية لإجراء توزيعات نقدية على المساهمين (البيع لأجل، تسديد القروض ..) ، هنا لا يكون من الحكمة أن توزع الأرباح.

- **درجة استقرار الأرباح:** تؤثر درجة استقرار الأرباح بشكل كبير على تحديد سياسة توزيع الأرباح المطبقة من قبل المؤسسة، فالمؤسسة التي تتميز بعدم الاستقرار غي الأرباح تحاول تجنب توزيع أرباحها على عكس المؤسسة ذات الأرباح المعتبرة ، وهذا لأن عدم استقرار الأرباح قد يؤدي بالمؤسسة إلى عدم القدرة على تسديد التزاماتها، كما يعد مؤشرا سلبيا في السوق المالي، لذا فإن الاستقرار في التوزيعات ، كما يلخص المستثمرون في حالة عدم التأكد ويلبي حاجة بعض المستثمرين للدخل الحالي.¹

¹S.O Ashamu.James O.Abiola.S.O Bladmus.dividend policy as strategic tool of financing in public firms.evidence from nigeria.Eropean Scientifiv Journal .May edition vol 8.no9.p4.

2. القيود الخارجية:

➤ **الضرائب الشخصية على دخل المساهم:** تعتبر الأرباح الموزعة بمثابة زيادة في دخل المساهم مما يلزمه بدفع ضريبة مستحقة عليها، هذا ما يدفع بالمساهم لتفضيل احتجاز أرباحه لدى المؤسسة و التوجه إلى الأرباح الرأسمالية، من جهة أخرى قد يفضل مساهم آخر قبض أرباحه نقداً (أي توزيع الأرباح)، و يكون ذلك في حالات عدة كاعتماده عليها كدخل أساسي، أو تمتعه بامتيازات جبائية تعفيه من دفع الضريبة.

➤ **الضريبة على المبالغة في حجز الأرباح :** يمكن للمؤسسة ألا تجري أي توزيعات نقدية بل تحتجز الأرباح لكن بشرط أن توجه هذه الأخيرة لشراء أصول إنتاجية ،و ألا تقتصر على احتجاز الأرباح في شكل نقدي أو بدائل نقدية، و في حالة تراكم استثمارات شبه سائلة نتيجة حجز الأرباح يفوق المستوى المقبول، قد تلجأ بعض الأنظمة لفرض ضريبة إضافية على ذلك الجزء من التراكمات.

➤ **الشروط و الاعتبارات التعاقدية :** قد تتضمن الاتفاقات و العقود المبرمة بين المؤسسة والدائنين أو بينها وبين أصحاب الأسهم الممتازة بعض الشروط التي تحدد من تصرف المؤسسة حماية للدائنين و أصحاب الأسهم الممتازة ، فقد يشترط الدائنون ألا يتم إجراء أي توزيعات نقدية على أصحاب الأسهم إلا بعد أن يتم الوفاء بشروط الاتفاقية حيث قد يشترط الحفاظ على مستوى ملائم من رأس المال العامل أو قيوداً على الاستثمارات، وقد يشترط حملة الأسهم الممتازة المجموعة للأرباح ألا يتم دفع أو إجراء أي توزيعات لحملة الأسهم العادية إلا بعد دفع توزيعات الأسهم الممتازة المستحقة حالياً أو عن سنوات سابقة.¹

➤ **تكاليف المعاملات المالية:** يتحمل المستثمر تكلفة عند قيامه بأي معاملة مالية، فلو تأخذ هذه التكلفة في الاعتبار فإن المستثمر الذي هو بحاجة إلى التمويل لمواجهة نفقاته الجارية يفضل التوزيعات على فائض القيمة، و من ناحية أخرى قد يفضل المستثمر ترك أمواله المستثمرة ، فإذا أجرت المؤسسة التوزيعات فقد يقوم المساهم باستثمارات بنفسه و يتحمل تكاليف السمسرة المترتبة عن هذه العملية المالية.²

¹ عبد الغفار حنفي، رسمية زكي قرباقص، أساسيات التمويل و الإدارة المالية، الدار الجامعية ، الإسكندرية، 2004، ص ص 402-403
² لزهاري زواويد، دراسة تأثير سياسة توزيع الأرباح على السلوك التمويلي للمؤسسة الاقتصادية المدرجة في البورصة، مذكرة ماستر ، جامعة ورقلة، 2012، ص ص 14.15.

المطلب الرابع: النظريات و النماذج المفسرة لسياسة توزيع الأرباح.

لطالما كان التساؤل في كل الأبحاث و الدراسات التي خصت سياسة توزيع الأرباح عن وجود سياسة مثلى تحقق هدف الشركة بتعظيم ثروة المساهمين، فقد تباينت الآراء في بادئ الأمر ظهر مودجلياني و ميلر سنة 1961 بنظرية حيادية سياسة توزيع الأرباح وهكذا توالى النظريات ، كذلك Blak سنة 1976 و لغز توزيع الأرباح الذي يستوجب لحله دراسة كل العوامل المحددة لسياسة توزيع الأرباح في الشركة للوصول إلى السياسة المثلى.

أولا : سياسة توزيع الأرباح دون ضرائب.

نظرية حيادية توزيع الأرباح (Modigliani & Miller):

يطلق عليها نظرية MM وذلك حسب مودجلياني وميلر سنة 1961، تعتبر هذه النظرية على وجهة نظر مودجلياني وميلر حيث يعتقدان باستقلالية القيمة السوقية للمؤسسة و سعر أسهم في السوق عن قرار توزيع الأرباح على حملة الأسهم.¹

فقيمة المؤسسة تتحدد بكفاءة قرارات الاستثمار أي بقدرة الأصول على توليد الأرباح، أما كيفية التصرف في هذه الأرباح باحتجازها أو توزيعها فلا تأثير له قيمة المؤسسة،² ومن أهم افتراضات هذه النظرية:³

- عدم وجود ضرائب على الشركة و ضرائب شخصية على الدخل.
- عدم وجود نفقات التعامل في الأسهم (عمولات الوسطاء).
- ليس للرافعة المالية أثر على تكلفة رأس المال.
- للمدراء و المتعاملين نفس المعلومات حول الشركة.
- ليس لتقييم الربح بين الاحتجاز و التوزيع أثر على تكلفة الأموال المملوكة.
- سياسة تخطيط الإنفاق الرأسمالي مستقلة عن التوزيعات.
- غياب عامل المخاطرة أي أن المؤسسة تعمل في ظروف تأكد، بمعنى أن المستثمر يستطيع التنبؤ بالتوزيعات و الأسعار المستقبلية بشكل مؤكد، بحيث خصم واحد ملائم لجميع المؤسسات في السوق.

¹ دريدر ال شيب ، إدارة مالية الشركات المتقدمة ، دار اليازوري العلمية للنشر و التوزيع ، عمان ، 2010، ص214.

² منير ابراهيم الهندي، الفكر الحديث في هيكل تمويل الشركات، منشأة المعارف ، الإسكندرية ، 1998، ص320.

³ عدنان تايه النعيمي ، سعدون مهدي الساقى و اخرون، الإدارة المالية، الطبعة الأولى ، النظرية و التطبيق ، دار المسيرة للنشر و التوزيع ، عمان، 2008، ص455.

نظرية عصفور في اليد (Bird in the Hand)

تعرضت نظرية Modigliani & Miller إلى عدة إنتقادات بسبب عدم واقعية الفرضيات التي بنيت عليها، ونتيجة لهذه الإنتقادات صاغ Myron Gordon & John Lintner سنة 1962 أفكاراً بديلة للأفكار التي جاءت بها النظرية حيادية سياسة توزيع الأرباح، عرفت بنظرية عصفور في اليد، بينت هذه الأخيرة أن المساهمين عموماً لا يحبون المجازفة، حيث يفضلون توزيع الأرباح اليوم بدل الحصول على وعد بعائد أكبر في المستقبل، وبالتالي يتأثر العائد المطلوب من المساهمين بسياسة توزيع الأرباح ويقاس بدلالة:

التوزيعات المتوقعة / السعر السوقي للسهم

أي أن عائد التوزيعات أكبر تأكيداً من معدل النمو الذي يشكل جزءاً من معادلة حساب معدل العائد المتوقع، حيث أن هذا الأخير يساوي:¹

(التوزيعات المتوقعة / السعر السوقي للسهم +) معدل النمو .

وقد بنيت هذه النظرية على الافتراضات التالية:²

- لا تخضع مردودات المستثمرين في أسهم الشركة للضريبة سواء كانت هذه المردودات متمثلة بالمكاسب الرأسمالية أو بتوزيعات الأرباح.
 - معدل العائد على الاستثمار ثابت و كذلك معدل العائد المطلوب ثابت.
 - اعتماد إدارة الشركة في تمويل استثماراتها على حقوق الملكية.
 - معدل نمو الشركة ثابت و يمثل نسبة الأرباح المحتجزة من الإيرادات مضروباً في معدل العائد المتوقع على الاستثمار.
 - يكون معدل العائد المطلوب على الاستثمار أكبر من معدل النمو.
 - نسبة الأرباح الموزعة على حملة الأسهم ثابتة لا يتغير.
- من الواضح أن هذه الفرضيات غير واقعية كإعدام الضرائب و ثبات كل العناصر المتعلقة بسياسة توزيع الأرباح، كما أنه بسبب هذه النظرية تضيق الفرص الإستثمارية المربحة للمؤسسة مما يؤثر سلباً على قيمتها السوقية و بالتالي على القيمة السوقية للسهم، إلا أنها تقلل من قلق المساهمين حول التدفقات المستقبلية.

¹ عبد الغفار حنفي، مرجع سابق، ص 235.

² صباح أسامة على شراب، أثر الإعلان عن توزيعات الأرباح على أسعار أسهم الشركات المدرجة في سوق فلسطين للأوراق المالية، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في المحاسبة و التمويل، الجامعة الإسلامية غزة، كلية التجارة قسم المحاسبة، سنة 2006، ص 70.

ثانياً: سياسة توزيع الأرباح في ظل الضريبة على الأشخاص و الضريبة على أرباح الشركات

نظرية التفضيل الضريبي Tax Preference Theory:

طبقاً لهذه النظرية يفضل المستثمرون الاستثمار في تلك المؤسسة التي تقوم بتوزيع نسبة أقل من الأرباح ، وذلك نتيجة وجود ضرائب بنسبة أعلى على الأرباح الموزعة مقارنة بالأرباح الرأسمالية، ومنه أدت هذه النظرية بدورها إلى طرح تساؤل مهم: ما إذا كان تأثير الضرائب أو تأثير المستثمر على سياسة توزيع الأرباح¹؟

حسب هذه النظرية فإن المستثمرون يحبذون استثمار أموالهم في المؤسسات التي تتبع سياسة توزيع أرباح تتماشى مع وضعهم الضريبي، حيث يميز حالتين:

الحالة الأولى: المستثمرون الذين يفضلون الاستثمار في المؤسسات التي توزع أقل من الأرباح لأن نسبة الضريبة على الأرباح الموزعة أكبر من نسبة الضريبة على الأرباح الرأسمالية، فحسب كل من ويستون وبرقهام (Weston & Brigham) سنة 1993 أنه من حالة وجود الضرائب فإن المستثمر يفضل إعادة استثمار الأرباح بدل الحصول عليه،² ومن فإن الأموال المحتجزة سوف توجه إلى الإستثمار الذي بدوره يزيد معدل النمو للمؤسسة و القيمة السوقية للسهم وبالتالي تزداد ثروة المساهمين.

الحالة الثانية: المستثمرون الذين يفضلون الاستثمار في المؤسسات التي توزع أكبر من الأرباح، فنجد المؤسسات المعفية من الضرائب كصناديق التقاعد، و الأفراد الذين لديهم امتيازات ضريبة على أرباح السهم يميلون إلى شراء أسهم المؤسسات التي توزع أعلى نسبة من الأرباح.

وفي دراسة قام بها جونتري (Gentry) سنة 1994 توصل إلى أن الضريبة تؤثر على قرارات المؤسسة عند تحديد أرباح السهم، وكانت النتيجة هي أن المؤسسة تسعى لتعظيم عوائد مساهميتها بعد الضرائب (تخفيض تكلفة الضرائب على المساهمين).

¹Peerapat Wongchaiwat .politique de dividend des entreprise sur les marcher emergent d'asie.pour l'obtention du grade de docteur de l'Université de paris I panthéon-sorbonne.discipline science economique.le 13 écembre2011. Section2.politique de dividende et fiscalité.p33.

²د، بريس عبد القادر ، بدروني عيسى، محددات سياسة توزيع الأرباح في المؤسسات الخاصة الجزائرية، الاكاديمية للدراسات الاجتماعية و الانسانية، قسم العلوم الاقتصادية والقانونية ، العدد10، جوان 2013، ص14.

ثالثا: نظريات أخرى متعلقة بسياسة توزيع الأرباح

نظرية الوكالة Agency Cost Theory:

ظهر مصطلح الوكالة مع فصل ملكية المؤسسات على تسييرها، وهي تعني أن يقوم المساهم بتفويض شخص أو مجموعة من الأشخاص بإدارة أمواله شرط أن يحقق له أعلى نسبة أرباح ممكنة مقابل حصوله على اجر مناسب، في النظريات السابقة الذكر كان الافتراض دائما أم مصلحة كل من المساهمين و المسيرين واحدة، لكن غالبا ما يهتم المكلف بمصلحته الشخصية بدل تحقيق أهداف المساهمين ومن هنا يتحمل المساهمون تكلفة الوكالة لمراقبة المسيرين لضمان أهدافهم.

تسعى نظرية الوكالة لـ (Jensen & Meeking 1976) إلى شرح هيكل رأس المال و تأثيره بمحاولات الحد من التكاليف المرتبطة بالفصل بين ملكية المؤسسات والرقابة، كما بينا أن الشكل القائم بين المسيرين و المساهمين بسبب ممارس المسيرين لمهامهم بأقل صرامة و أقل فعالية مما يؤدي إلى انخفاض قيمة المؤسسة.¹

في دراسة تجريبية لـ Rozelff سنة 1982 وجد ثلاثة اتجاهات مشتركة في سياسة توزيع الأرباح:²

- دفع توزيعات أقل يترتب عليه نمو أكبر، ومتطلبات الاستثمار تقلل الأموال المتاحة لدفعها كأرباح.
- بسبب مخاطر أو نسبة الرفع المالي يتحتم على المؤسسة دفع أرباح أقل.
- وجد أن التوزيعات تكون أعلى في المؤسسات التي فيه القليل من المساهمين الداخليين وعدد كبير من المساهمين الخارجيين.

وقد توصل كل من Shleifer & Vishn سنة 1986 إلى تكاليف الوكالة تكون أقل في المؤسسات التي يمتلك فيها المساهمين حصص ملكية تمكنهم من السيطرة الإدارية بسبب المواءمة بين أهداف المساهمين و الإدارة، كما تمكنهم من رصد الأنشطة الإدارية.

تعنى هذه النتائج أن سياسة توزيع الأرباح تتأثر بتكلفة الوكالة من خلال المساهمين، حيث كلما زادت نسبة امتلاك المساهمين للأسهم كلما تمكنوا من إدارة المؤسسة للتقليل من تكلفة الوكالة، وهكذا يمكنهم التأثير في سياسة توزيع الأرباح.

¹Peerapat Wongchaiwat. *Politique de dividend des entreprise sur les marcher emergent d'asie*.section4.politique de dividende et théorie de l'agence.p.79

²George M.Frunkfuter & Bob G.Wood with James Wensley .*Dividend policy theory and practice*.ACADEMIC PRESS.USA .2003.part 1.p p 100.101

نظرية الإشارة¹: Théorie de signal

تقدم نظرية الإشارة إطارا نظريا لفرضية القيمة المعلوماتية لتوزيع الأرباح، في الواقع فإن سياسة توزيع الأرباح من أحد الإشارات المستعملة من طرف المسيرين لرصد المميزات الغير ملحوظة للمؤسسة، و تتمثل نقطة البداية لهذه النظرية في تباين امتلاك مختلف الأطراف المهتمة بالمؤسسة للمعلومات، حيث أن المسيرين و المساهمين المسيطرين على إطلاع أكبر من المساهمين الصغار فيما يتعلق بالأداء المستقبلي للمؤسسة.

وبالتالي فإن المستثمرين واعين بنقص المعلومات لذا يحاولون استنتاج حالة المؤسسة بملاحظة قرارات القريبين من السلطة فيها، بالإضافة إلى أن المساهمين لا يصدقون المسيرين بمجرد الكلام، كما أن عدم تقديم كل الوثائق و المعلومات الخاصة بالمشاريع التي تم تحديدها يعد غامضا نوعا ما، و لأكثر موثوقية على المسير إضافة إشارة على الملأ بحيث يعاقب في حالة تقديمه لإشارة خاطئة.

طورت عدة نماذج لهذه النظرية منها Bhattacharya سنة 1979، Kallay سنة 1980، John et Williams سنة 1985، و Millet et Rock سنة 1985، حيث تميل هذه النماذج إلى أن سياسة توزيع الأرباح فعالة عند تقديمها كإشارة، بين Bhattacharya أنه في حالة تقديم معلومات ناقصة على ربحية المؤسسة قد يؤدي هذا إلى ارتفاع نسبة الضرائب على أرباح الأسهم على الأرباح الرأسمالية، وبين أيضا أن سياسة توزيع الأرباح تعمل كإشارة على التدفقات النقدية المستقبلية .

كما بين John et Williams سنة 1985 التوازن الموجود بين سياسة توزيع الأرباح و الإشارة المقدمة من طرف المسيرين، حيث كلما زادت المعلومات المقدمة و الخاصة بالمؤسسة كلما زاد توزيع الأرباح كلما زادا سعر أسهمها.

في دراسة حديثة لـ Skinner et Soltes سنة 2011، بينا أنه يجب التمييز بين مفهوم الإشارة بسياسة توزيع الأرباح و بين محتواها المعلوماتي، و أن هناك اتفاق عام الآن أن فكرة الإشارة التقليدية (المسير يستعمل توزيع الأرباح للإشارة إلى الأرباح المستقبلية) غير مبررة تجريبيا، لكن ها لا يعني أن توزيع الأرباح كإشارة ليست مفيدة خاصة عندما تكون هناك شكوك حول مصداقية المعلومات المالية المقدمة من طرف المسير، وقد أظهر أن توزيع الأرباح يدل على توقعات أرباح المؤسسة لكن بمعنى الإشارة إلى تغيرات الأرباح المستقبلية.

¹Aymen turki K le role de la politique de dividend dans le cadre des opération de fusion-acquisition these pour obtenir le grade de docteur en sciences de gestion . business administration . Université Lille 2 K droit et santé . le 1 juillet 2013.p24.25.26.

المبحث الرابع: علاقة الضرائب بسياسة توزيع الأرباح

إن الربح الصافي بعد الاقتطاع الضريبة له علاقة عكسية مع الضريبة، بحيث ارتفاع هذه الأخيرة يؤدي إلى الانخفاض في الربح، وبالتالي تقليل حجم التمويل الذاتي، أما انخفاض الضريبة فإنه يؤدي إلى عكس ذلك.

تتأثر سياسة توزيع الأرباح في المؤسسة بعامل الضريبة المفروضة على الأرباح الموزعة، بحيث كلما كانت معدلات الضريبة كبيرة، فإن المؤسسة تتجنب توزيع الأرباح ومن ثم تشجع التمويل الذاتي. كما أن تأثير الضريبة على سياسة توزيع الأرباح يتوقف أيضا على طبيعة النظام الضريبي، وكذلك على الظروف الاقتصادية ولقد أثبتت الدراسات التي قام بها الباحث D Walker في سنة 1956 حول 28 مؤسسة بإنجلترا، أن الضريبة أدت إلى تخفيض توزيع الأرباح لكن بالمقابل نجد عكس ذلك في المؤسسات القائمة في فرنسا، ويرجع ذلك التباين لاختلاف الظروف الاقتصادية وكذا طبيعة النظام الضريبي لكل بلد.

وتسير الأرباح وفق طريقتين أما توزيعها على الشركاء و المساهمين أو إعادة استثمارها في مشاريع أخرى، أما في حالة تحقيق خسائر متتالية، فقد أعطى المشرع الضريبي للمؤسسة إمكانية ترحيل هذه الخسائر خلال مدة معينة بهدف تحقيق العبء الضريبي عليه.¹ سيتم تفصيل هذه النقاط على النحو التالي:

المطلب الأول: إمكانية ترحيل الخسائر

تشكل إمكانية ترحيل الخسائر حافزا لنشاط المؤسسة، فمن خلالها يتم تخفيض العبء الضريبي

أولا: ترحيل الخسائر إلى الأمام

حيث بإمكان المؤسسات التي تحقق خسائر طرح تلك الخسائر من الأرباح المحققة في السنوات الموالية بشرط ألا تتجاوز مدة إطفاء تلك الخسائر مدة خمس سنوات، وعليه فالخسارة المحققة في السنة الماضية خصمها من الربح المحقق خلال السنة الحالية، وإذا كان ذلك غير كاف لتغطية تلك الخسارة، فإنه يتم ترحيل المبلغ المتبقي من الخسارة إلى ربح السنة الموالية إلى غاية السنة الخامسة.² ويتم توضيح ذلك من خلال المثال التالي:

¹ عبد القادر بوعزة، التأثير الجبائي على اختيار مصادر تمويل المؤسسة الاقتصادية، مذكرة ماجستير، كلية العلوم التسيير، الجزائر، 2004، ص 74.

² عبد المجيد قدي، المدخل للسياسات الاقتصادية الكلية، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2003، ص 175.

في سنة 1990 حققت خسارة قدرها 75000 دج .
في سنة 1991 حققت خسارة قدرها 18000 دج .
في سنة 1992 حققت خسارة قدرها 64000 دج .
في سنة 1993 حققت خسارة قدرها 35500 دج .
في سنة 1994 حققت خسارة قدرها 15000 دج .
في سنة 1995 حققت خسارة قدرها 48000 دج .

في هذه الحالة يكون للمؤسسة الحق في تسوية وضعيتها كما يلي:

بالنسبة لسنتين 1990، 1991 فإنها لا تدفع ضرائب نظرا للخسارة التي لحقت بها، و لها الحق في نقل هذه الخسارة على مدى 5 سنوات.

بالنسبة لسنة 1992 هناك نتيجة ايجابية 64000 دج.

فتخصم خسارة سنة 1990 = 75000 دج، كما تخصم خسارة 1991 = 18000 دج.

هذه الخسارة المتبقية والقابلة للخصم هي = 75000 - 64000 = 11000 دج.

إذا بقيت خسارة 1990 = 11000 دج.

1991 = 18000 دج.

بالنسبة لسنة 1993 النتيجة ربح = 11000 دج، تخصم منها خسارة سنة 1990 الباقية = - 11000 دج.

وكذلك تخصم خسارة سنة 1991 الباقية = 18000 دج

إذن الباقي = 6500 دج الربح المتبقي من سنة 1993.

في حالة الربح المتبقي لسنة 1993 يخضع للضريبة، ويتعلق الأمر كذلك بباقي السنوات (1994، 1995)

لأن الخسارة انطفت خلال السنتين الأوليتين فقط.¹

ثانيا: ترحيل الخسائر للخلف

حيث يتم ترحيل الخسائر التي يحققها المشروع في سنة ما إلى أرباح السنوات السابقة لسنة وقوع هذه الخسائر، ويمكن اعتبار ترحيل الخسائر إلى الخلف حافزا قويا يساعد على توسيع وزيادة نسبة الاستثمارات في المشاريع القائمة مسبقا، و على عكس المشاريع الإنتاجية الجديدة.

إن السماح بترحيل الخسائر إلى الخلف كان له الأثر الايجابي على قرار الاستثمار في الدول المتقدمة عكس الدول النامية حيث هنالك أثار سلبية قد تفوق الآثار الايجابية لتطبيق هذا الحافز بالنظر إلى اغلب

¹ عبد القادر بوعزة ، مرجع سبق ذكره ، ص 75.

الدول النامية تمتاز بخزانة عامة تكاد تكون فارغة من الإيرادات، كما تزداد صعوبة تطبيق هذا الحافز كلما زادت الفترة الزمنية التي تسمح بترحيل الخسائر إلى الخلف و العكس صحيح. وبالتالي فإن هنالك أثر تمييزي لهذا الحافز لصالح المشاريع القديمة و يتضح ذلك من خلال انخفاض درجة المنافسة.¹

المطلب الثاني: إعادة استثمار الأرباح

أقر المشرع الضريبي عدة إعفاءات و تخفيضات تمس الضرائب على الأرباح المحققة و التي تعتمد المؤسسة إعادة استثمارها، ربما يكون الهدف من كل هذا هو توسيع رقعة النشاط و تقوية الإنتاج من خلال إمكانية أكبر للتمويل الذاتي، و من بين هذه الأرباح المعاد استثمارها ما يلي:²

المؤسسات التي تقوم بالتنازل عن أصل من أصولها الثابتة والتي يكون سعر البيع فيها أكبر من القيمة الصافية، حيث تحصل المؤسسة على تخفيض ضريبي و يتحدد فائض القيمة انطلاقا من العلاقة التالية:

$$\text{فائض القيمة} = \text{سعر البيع} - \text{القيمة المتبقية الصافية}$$

- تخضع للضريبة فوائض القيم الناتجة عن التنازل عن الأملاك التي هي جزء من الأصول المثبتة حسب مدتها قصيرة كانت أو طويلة الأجل و تتمثل هذه التخفيضات فيما يلي:³
- تنتج فوائض القيمة قصيرة الأمد من التنازل عن عناصر مكتسبة ومحددة منذ أقل من سنوات أو أقل من هذه الحالة يحسب مبلغها في حدود 70% من الربح الخاضع للضريبة، أي يستفيد من تخفيض قدره 35%.
 - أما فوائض القيمة طويلة الأمد فهي تلك التي تنتج عن التنازل عن عناصر منتسبة أو محدثة، منذ أكثر من 3 سنوات، في هذه الحالة يحسب فائض القيمة في حدود 35% من الربح الخاضع للضريبة، أي يستفيد من تخفيض قدره 65%.
 - تعد أيضا مماثلة للتنبيات شراء الأسهم أو الحصص التي يقصد من وراءها ضمان تملك المستغل نسبة ملكية كاملة، حصة 10% من رأس مال الشركة أخرى .
 - تعد جزء من الأصول الثابتة القيم التي تشكل سندات مالية للدخول في ذمة المؤسسة منذ سنتين على الأقل قبل تاريخ التنازل.

¹خير الدين بومحروق ، دور السياسة الضريبية في جذب الاستثمار الأجنبي ، مذكرة ماجستير ، جامعة جيجل ، 2011، ص106.

²علي سماي، عبد الوهاب الرميدي، المحاسبة المالية وفق SCF، دار هومة الجزائر 2013، ص86.

³المادة 173، قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، 2013، ص86.

لكي تتم الاستفادة من التخفيضات يجب أن تتوفر بعض الشروط نذكر منها:¹

- يجب أن تقدم الشركة تعهدا تبين فيه المبلغ المعاد استثماره.
- يجب أن تقدم الشركة باستثمار هذه المبالغ في خلال مدة أقصاها 3 سنوات، التي تلي تاريخ التنازل، فإذا لم يتم استثمارها خلال هذه الفترة يعاد دمجها من جديد في المبلغ الخاضع للضريبة.

ثانيا: إعادة استثمار الأرباح الناتجة عن النشاط الاستغلالي

عندما تقرر الشركات التي تحقق أرباحا إعادة استثمار هذه الأرباح، فإن المشرع الجبائي الجزائري منحها حوافز جبائية في شكل إعفاءات و تخفيضات تمس معدل الضريبة على أرباح الشركات.

تخضع الأرباح المعاد استثمارها للنسبة المنخفضة، التي قدرها 33%، وهذا طبقا للشروط التالية:

- عندما يتم تخصيص هذه الأرباح أثناء سنة تحقيقها لاستثمارات عقارية ومنقولة تنجزها هاهـ المؤسسات في إطار نشاطها أو خارجه.
- حينما تلتزم المؤسسات المعنية عند اكتتاب تصريحها، وذلك بتخصيصها خلال السنة المالية التابعة لتحقيقها.

- يجب أن تمسك المؤسسات و الشركات التي تستفيد من هذا التخفيض محاسبة قانونية.

- يجب عليها كذلك أن تكرر بصفة متباعدة في التصريح السنوي للنتائج، الأرباح التي قد تخضع للنسبة المنخفضة، ويرفق التصريح بقائمة الاستثمارات الحقيقية مع الإشارة إلى طبيعتها و تاريخ دخولها في الأصول وسعر تكلفتها.

- في حالة التنازل عن هذه الأموال التي تخضع للمعدل المخفض مدة خمس سنوات على الأقل في ذمة المؤسسة.

- في حالة التنازل عن هذه الأموال أو إخراجها من النشاط خلال هذه الفترة و لم يعد استثمارها فوراً، فإنها يطبق على المبالغ المستفيدة من المعدل المخفض معدلا مكمل، و ذلك بعد خصم المبلغ الذي استفاد من التخفيض وتحمل الحقوق الإضافية المستحقة معدلا إضافيا يحدد ب 5%.

كما يخصص إخضاع ضريبي إضافية وبنفس الشروط، في حالة عدم احترام الالتزام المنصوص عليه في الفقرة الأولى، مع تطبيق زيادة قدرها 25% كعقوبة وتحقق قائمة الأملاك المنقولة التي تمنح حق الاستفادة من المعدل المخفض عن طريق لتنظيم.²

:

¹ نفس المرجع السابق ، ص87.

² المادة 102، نفس المرجع السابق، ص65.

خلاصة الفصل :

لكل شكل من الأشكال القانونية للمؤسسة نظام وتكلفة جبائية ناتجة عن اختيارها لهذا الشكل، والمؤسسة باعتبارها شخصية معنوية أو طبيعية تقوم بنشاطات وأعمال تجارية، وهي مكلفة وفقا للنظام الجبائي بدفع مجموعة من الضرائب والرسوم.

تعد سياسة توزيع الأرباح من القرارات المهمة للمؤسسة ، حيث تعتبر النهج الذي تتبعه المؤسسة من حيث توزيع الأرباح أو احتجازها ويمكن أن يكون التوزيع على شكل نقدي أو عينة ، وتأخذ سياسة توزيع الأرباح أنواعا مختلفة فقد تكون ثابتة أو منتظمة أو منخفضة ومتزايدة ، إلى جانب أشكال أخرى كالتوزيعات على شكل أسهم ، معكوس اشتقاق ، توزيعات إضافية ، ولسياسة توزيعات الأرباح محددات كما تأثر فيها عوامل أبرزها القيود القانونية والاعتبارات التعاقدية وهناك نظريات حاولت تفسير سياسة توزيع الأرباح .

وهناك أثر الضريبة بسياسة توزيع الأرباح في حالة إعادة استثمار بحيث ينتج عنها إعفاء تام من الضريبة وتخفيض التكلفة على المؤسسة .

الفصل الثاني

تمهيد

بعد تناول الجانب النظري من هذه الدراسة والذي يضم عرضاً نظرياً حول الضريبة على الأرباح IBS و الضريبة على الدخل الإجمالي IRJ، كما تم توضيح سياسة توزيع الأرباح في المؤسسة الاقتصادية وكذا علاقتها بالضريبة، ومن خلال هذا الفصل سيتم تشخيص أثر الضريبة على سياسة توزيع الأرباح في مؤسسة أو، أ، جي، بياس، أوطو "في الفترة الممتدة بين 2018-2021 ومن هذا ارتأينا تقسيمه إلى مباحث كما يلي:

المبحث الأول: تقديم عام حول المؤسسة "أو، أ، جي، بياس، أوطو".

المبحث الثاني: أثر الضرائب على قيمة التوزيعات الفعلية.

المبحث الثالث: تأثير المعدلات الضريبية المختلفة على قيمة التوزيعات وحصة السهم.

المبحث الأول : تقديم عام حول المؤسسة أو، أ، جي، بياس، أوطو "

من خلال دراسة أثر الضريبة على سياسة توزيع الأرباح لمؤسسة أو، أ، جي، بياس، أوطو " سيتم التطرق في هذا المبحث إلى تقديم عام للمؤسسة وذلك من خلال عرض نشأة و تطور المؤسسة ثم بعد ذلك تقديم موقع وتعريف أو، أ، جي، بياس، أوطو " ودورها الوظيفي و أهدافها الاقتصادية.

المطلب الأول: نشأة و تطور المؤسسة " أو، أ، جي، بياس، أوطو "

إن مؤسسة أو، أ، جي، بياس، أوطو "هي وحدة صناعية إنتاجية ، لتحقيق غايات اقتصادية و اجتماعية ضمن برنامج تنمية الاقتصاد الوطني.

وقد نشأت من هيكلة المؤسسة أو، أ، جي، بياس، أوطو "بمقتضى المرسوم الوزاري رقم 06 ب 052635-28/00 المؤرخ في 2006/01/08.

وقد تم إنشائها في جانفي 2006، وهي سنة بداية النشاط المؤسسة.

المطلب الثاني: موقع و تعريف مؤسسة " أو، أ، جي، بياس، أوطو "

حدد المقر الاجتماعي لمؤسسة " أو، أ، جي، بياس، أوطو " ب بلدية حمام الضلعة_ المسيلة، و هي مؤسسة ذات رأسمال بمبلغ قدره ثمانون مليون دينار جزائري (80.000.000.00) دينار جزائري ، مقسم إلى ألف و ستمائة (1600) حصة اجتماعية، حيث يتمثل موضوع المؤسسة في: ' صناعة التجهيزات، المواد والمعدات المرتبطة بقطاع البناء و الأشغال العمومية، صناعة المعدات و المواد المرتبطة بالميدان الكهربومنزلي ، صناعة العتاد والمواد المرتبطة بميدان الخردوات، العقاقير و الأدوات المنزلية وكل أدوات النظافة و الصيانة المنزلية والمهنية، صناعة المعدات، قطع الغيار و اللواحق المرتبطة بميدان الميكانيك، المواد والمعدات المرتبطة بميدان الأنسجة كل المعدات الفلاحية ولواحقها وقطع غيارها.

المطلب الثالث: أهداف المؤسسة

من خلال هذا المطلب سيتم إبراز أهداف المؤسسة: تسعى إلى جملة من الأهداف تتعدد و تختلف و يمكن حصرها فيما يلي:

تحقيق الربح: إن تحقيق الربح هو الهدف الأول الأساسي الذي تسعى اليه المؤسسة من خلال الوصول الى رقم الأعمال المسطرة لكل عام، وكسب متعاملين جدد مع الحفاظ على المتعاملين الحاليين وبالتالي توسيع نشاطها للصمود أمام المنافسة.

تحقيق متطلبات المجتمع: إن تحقيق المؤسسة لهدفها المتمثل في تحقيق الربح أو تحقيق الإشباع لا يكون إلا من خلال تلبية حاجيات المجتمع بتقديم منتج نوعي ذو جودة عالية و بأفضل الأسعار.

المبحث الثاني: أثر الضريبة على قيمة التوزيعات الفعلية

ستم من خلال هذا المبحث دراسة أثر الضريبة على قيمة التوزيعات الفعلية التي يحصل عليها المساهمون في مؤسسة أو، أ، جي، بياس، أوطو"، كما سيتم تبيان الأداء المالي للمؤسسة خلال فترة الدراسة من سنة 2018 إلى سنة 2021 و قد تم تحديد فترة الدراسة بثلاثة سنوات.

اعتمدت الدراسة على البيانات المالية للمؤسسة في تلك الفترة و بالخصوص على جدول حسابات النتائج و تقرير الجمعية العامة للمساهمين.

المطلب الأول: ملخص أداء المؤسسة

يشمل هذا المطلب ملخصات الأداء لمؤسسة أو، أ، جي، بياس، أوطو" للسنوات من 2018 إلى 2021.

أولاً: ملخص الأداء لسنة 2018

1. صافي و توزيعات الأرباح

سيتم تقديم صافي و توزيعات الأرباح والنفقات و الإيرادات التي حققتها المؤسسة.

1-1 صافي وتوزيعات الأرباح: بلغ صافي الأرباح السنوية لمؤسسة أو، أ، جي، بياس، أوطو" عن السنة المنتهية 2018 حوالي 1620355.97 دج، مقارنة مع النتيجة سالبة سنة 2017 قدرت 2323661.07 دج.

1-2 سياسة توزيعات الأرباح لسنة 2018: قررت الجمعية العامة للمساهمين المجتمعة في شهر جوان 2019 عدم توزيع أرباح نقدية وجعل النتيجة قيد التخصيص.

2. الإيرادات و النفقات:

2-1 الإيرادات: بلغ إجمالي إيرادات المؤسسة خلال سنة 2018 حوالي 858276531.4 دج حيث تحسن مقارنة مع سنة 2017 الذي بلغت إيراداته 754267477.1 أي زيادة قدرها 13.7 وتجدر الإشارة إلى أن تلك الزيادة تعود إلى زيادة في حجم الإنتاج المباع لهذه السنة مقارنة مع السنة السابقة.

2-2 النفقات: بلغت النفقات الفعلية 687876789.1 دج في عام 2018 مقابل 635946138.3 دج في عام 2017، أي بزيادة قدره 6.16% هذه الزيادة راجعة إلى الزيادة في قيمة المواد واللوازم المستهلكة بنسبة 71% عن السنة السابقة، كما أن هناك زيادة في مصاريف المستخدمين قدرت هذه الزيادة بنسبة 11.21%.

ثانيا: ملخص الأداء لسنة 2019

1. صافي و توزيعات الأرباح:

هذا العنصر سيتناول صافي الأرباح، و التوزيعات التي قامت بها المؤسسة.

1-1 صافي الأرباح:

بلغ صافي الأرباح السنوية لمؤسسة أو، أ، جي، بياس، أوطو في السنة المنتهية بتاريخ 2019/12/31 حوالي 2625117.29 دج حيث زاد بنسبة 62% عن عام 2018 .

2-1 توزيعات الأرباح:

قررت الجمعية العامة للمساهمين المنعقدة في جوان 2020 عدم توزيع الأرباح سنة 2019 وجعلها قيد التخصيص.

2. الإيرادات و النفقات

2-1 الإيرادات : بلغ إجمالي الإيرادات المؤسسة خلال عام 2019 ما يقارب 770854011.4 دج ونلاحظ أن هناك تحسن مقارنة مع سنة 2018 بنسبة تقدر 12.02%، هذه الزيادة راجعة بالدرجة الأولى إلى الزيادة في قيمة تحويلات الإنتاج من 403976.84 دج سنة 2018 إلى 2902376.09 دج سنة 2019، كما أن هناك زيادة في قيمة الإنتاج المباع بنسبة 21.5%.

2-2 النفقات : بلغت النفقات الفعلية 632538620.5 دج في عام 2019 مقابل 687876789.1 دج في عام 2018، أي أن هناك نقصان في قيمة النفقات قدر 8% وهذا راجع إلى الانخفاض في قيمة المؤونات حيث هناك انخفاض قدر 60% مقارنة سنة 2018، كما أن هناك انخفاض في قيمة المصاريف المستخدمين و المقدرة 7%.

ثالثا: ملخص الأداء لسنة 2020

حققت المؤسسة صافي أرباح، وذلك بعد تحملها لنفقات و تحصيلها إيرادات خلال هذه السنة.

1 صافي و توزيعات الأرباح

والتي تتمثل فيما يلي:

1-1 صافي الأرباح : بلغ صافي الأرباح السنوية للمؤسسة عن السنة المنتهية في 2020/12/31 حوالي 9573286.99 دج، حيث نلاحظ أن هناك زيادة تقدر 3.5% عن السنة السابقة .

2-1 توزيعات الأرباح : قررت المؤسسة العامة للمساهمين المنعقدة في ماي 2021 توزيع النتيجة، وسيتم التطرق فيما بعد إلى كيفية توزيع هذا الربح.

2 الإيرادات و النفقات:

2-1 الإيرادات: بلغت إجمالي إيرادات المؤسسة حوالي 756121403 دج، أي أن هناك انخفاض يقدر 1.91% وذلك راجع لانخفاض قيمة التحويلات أعباء الاستغلال بقيمة 96.2%.

2-2 النفقات: بلغ إجمالي نفقات المؤسسة سنة 2020 ما يعادل 602116446.4 دج، أي أن هناك كذلك انخفاض بالنسبة لسنة 2020 في قيمة الأعباء مقارنة مع سنة 2019 بما يعادل 12.5%.

رابعاً: ملخص أداء لسنة 2021

سيتم عرض ملخص الأداء لهذه السنة كما يلي:

1 صافي و توزيعات الأرباح: قررت المؤسسة العامة للمساهمين المنعقدة في ماي 2021 توزيع النتيجة، وسيتم التطرق فيما بعد إلى كيفية توزيع هذا الربح .

و تتمثل فيم يلي:

1-1 صافي الأرباح: بلغ صافي الأرباح السنوية للمؤسسة عن السنة المنتهية 2021/12/31 حوالي 14722930.75 دج بزيادة قدرها 53.7% عن سنة 2020.

1-2 توزيعات الأرباح: قررت المؤسسة العامة للمساهمين المنعقدة في ماي 2022 توزيع نتيجة سنة 2021، وسيتم التطرق فيما بعد إلى كيفية توزيع هذا الربح.

2 الإيرادات و النفقات :

حققت المؤسسة الإيرادات و تحملت النفقات التالية :

2-1 الإيرادات: بلغ إجمالي إيرادات المؤسسة 699709593.5 دج، أي أن هناك انخفاض في قيمة الإيرادات في سنة 2021 بما يعادل 7.5%، وذلك راجع إلى انخفاض قيمة الإنتاج المخزن بنسبة 49.3%، كما أن هناك انخفاض في قيمة الإنتاج المباع بنسبة 4%.

2-2 النفقات: بلغ إجمالي نفقات المؤسسة 550293596.8 دج، أي أن هناك انخفاض في قيمة أعباء مقارنة مع سنة 2020 تقدر بنسبة 8.6%، حيث نجد أن هذا الانخفاض ينسب إلى تراجع في قيمة الأعباء خارج الاستغلال 73%.

المطلب الثاني: التعامل الضريبي للمؤسسة مع الخسائر والتفضيلات الضريبية الممنوحة

أولاً : التعامل الضريبي مع الخسائر

إن المعاملة الضريبية للخسائر التي قد منيت بها المؤسسة تعتبر من الوسائل الهامة التي يمكن أن تستخدمها لتشجيع الاستثمارات الخاصة بها، حيث أن تحقيقها لخسائر بدلا من أرباح قد يضطرها إلى تصفية عملياتها مع

ذلك يمكنها الاستمرار في النشاط بالرغم من وجود خسائر حيث سمح التشريع الضريبي بخصم الخسائر التي قد تتعرض لها من أرباح السنوات اللاحقة، مما يترتب عنه تقليص الوعاء الضريبي إلى حد قد لا تتحمل معه أي ضريبة ومما لا شك فيه أن هذا الحافز يساهم على تشجيع الاستثمار و الاستمرار في زيادة نشاط المؤسسة بيع و شراء رغم الخسائر التي قد تتعرض لها المؤسسة بعد قيامها بالنشاط فعلا.¹

و باعتبار أن ترحيل الخسائر يكون إما إلى الأمام أو للخلف، وأخذ في الاعتبار أن المؤسسة موضوع التريص قد منيت بخسارة سنة 2017 قامت بترحيلها على سنة 2018 و المقدرة 2323661.07 دج، في المقابل حققت ربحا سنة 2018 قدره 1620355.97 دج أي أن النتيجة مازالت سالبة قدرها (703305.1) تم ترحيلها لسنة 2019.

2323661.07-	ترحيل خسارة 2017
1620355.97	تخصيص نتيجة 2018
2625117.29	تخصيص نتيجة 2019

هنا نجد أن الخسارة تم تغطيتها في سنة الثانية الموالية لسنة الخسارة.

ثانيا: مدى استفادة المؤسسة من المعاملة الضريبية التفضيلية

يفترض أن تكون المعاملة الضريبية عادلة لجميع المتعاملين الاقتصاديين ولكن قد تقوم الدولة بتقرير معاملة خاصة لنوع من النشاط أو مجموعة محددة من الشركات، أو وضعية معينة تمر بها المؤسسة وقد يكون التميز في المعاملة الضريبية عند تحديد سعر الضريبة أو من خلال تخفيض مبلغ الضريبة المحدد مسبقا، إن التميز في المعاملة الضريبية من خلال تحديد سعر الضريبة يكون بدوره وفق عدة حالات كما يلي:

- وضع سعر عام للضريبة ثم تخفيض هذا السعر.
 - وضع سعر ضريبي منخفض لكل الأنشطة ثم زيادته على أنشطة معينة.
 - فرض سعر منخفض بالنسبة للحالات المرغوب فيها.²
- وهذا ما يلاحظ بالنسبة لمؤسسة محل الدراسة ففي سنة 2020 نجد بأنها قد استفادت من تخفيض الضريبة بنسبة قدرها 10 % وذلك لكون النتيجة سنة 2019 سالبة، ومنه قيمة IBS قدرت 1036872.6 دج.

¹خير الدين بومحروق "مور السياسة الضريبية في جذب الاستثمار الأجنبي" مذكرة ماجستير، جامعة جيجل، 2011، ص ص 34.33.

²المرجع السابق صفحة 97 .

المطلب الثالث: سياسة التوزيع في المؤسسة

سيتم عرض توزيع أرباح التي قامت بها المؤسسة خلال سنوات 2021/2020.

أولاً: توزيع نتيجة سنة 2020

في 20/04/2021 بناء على تقرير اجتماع الجمعية العامة للمساهمين قررت الجمعية توزيع نتيجة سنة 2020 المقدرة 9573286.99 دج ، والنتيجة قيد التخصيص لسنة 2019/2018 كما يلي:

- ✓ الترحيل من جديد 2019.....1921812.19 دج.
- ✓ نتيجة سنة 20209573286.99 دج.
- ✓ احتياطات قانونية (5%)478664.35 دج .
- ✓ الربح القابل للتوزيع11016434.83 دج.
- ✓ الربح المقدر من العمال2870000 دج.
- ✓ توزيعات للمساهمين2870000 دج.
- ✓ احتياطات اختيارية52764334.83 دج.

ثانياً: توزيع نتيجة 2021

في ماي 2022 قررت الجمعية العامة للمساهمين بتوزيع نتيجة 2021 كما يلي:

- ✓ نتيجة سنة 202114722920.75 دج.
- ✓ الاحتياطات القانونية736146.03 دج.
- ✓ الربح المقدم للعمال3680730.19 دج.
- ✓ توزيعات المساهمين3680730.19 دج.
- ✓ احتياطات اختيارية6625314.34 دج.

نلاحظ من التوزيعات التي قامت بها المؤسسة سنة 2021/2020، أنها قد منحت حصة مساوية للحصص

المقدمة للعمال بما يقارب 26% من الربح القابل للتوزيع لسنة 2020، وما يقارب 25 % سنة 2021، كما أن المؤسسة وضعت نسبة كبيرة من الأرباح في الاحتياطات الاختيارية بما يقارب 48% سنة 2020 و 45% سنة 2021.

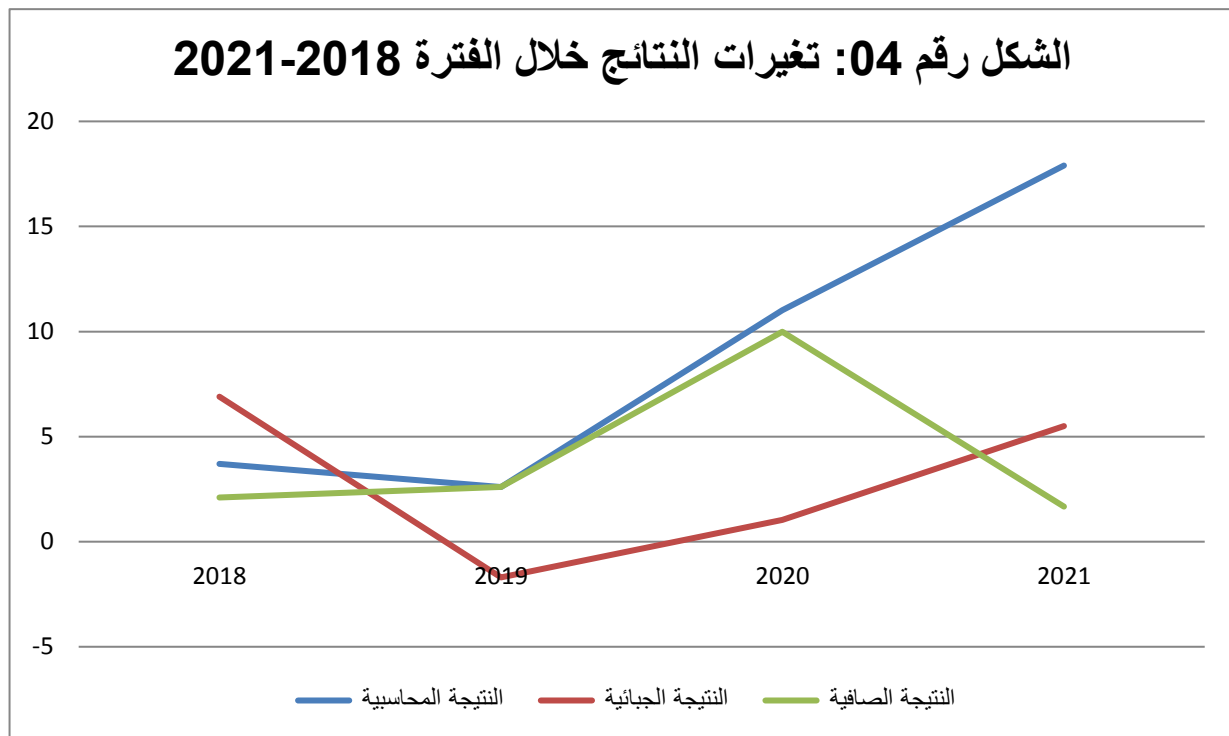
المطلب الرابع: قيمة التوزيعات الفعلية و حصة سهم من الأرباح

الجدول رقم 04: قيمة التوزيعات الفعلية وحصة الأسهم من الأرباح خلال فترة (2018-2021)

الوحدة: دج

2021	2020	2019	2018	السنوات	
1799710.91	11027190	2625117.29	3704900.92	النتيجة المحاسبية	
556027.67	10368726	(1763847.8)	6948483.17	النتيجة الجبائية	
23	10	0	23	المعدل (%)	النتيجة على أرباح الشركات IBS
127886.36	1036872.6	–	1598151.13	القيمة	
1671824.55	9990317.4	2625117.29	2106749.79	النتيجة الصافية	
%25	%26	–	–	نسبة التوزيعات	
2300.45	1793.75	–	–	قبل الضريبة على الدخل IRG	حصة السهم من الأرباح
1955.38	1524.69	–	–	بعد الضريبة	

المصدر: من إعداد الطالبتين.



المصدر: من إعداد الطالبتين.

نلاحظ من الجدول رقم 04 و الشكل رقم 04 أن المؤسسة وخلال الفترة الممتدة من سنة 2018 إلى غاية 2021 قد تمكنت من تحقيق أرباح متزايدة بصفة مستمرة حتى سنة 2021 انخفاض، فنجد أنها قد حققت ربح قدره 2106749.79 دج سنة 2018، و ربح بقيمة 2625117.29 دج سنة 2019، في حين نجد أن الربح المحقق خلال سنة 2020 قدر ب 9990317.4، وقد بلغ 1671824.55 دج سنة 2021، ومن خلال هذه النتائج يتجلى لنا الزيادة المستمرة في الأرباح المحققة في سنوات من 2018 إلى 2020 حتى انخفاض في سنة 2021.

بالنسبة لسنة 2019 نلاحظ انعدام معدل الضريبة على أرباح الشركات وذلك بسبب النتيجة الجبائية السالبة و التي ظهرت بمقدار (-1763847.87) فانعدم معدل الضريبة. إن الأرباح الموزعة على المساهمين في سنة تخضع إلى الضريبة على الدخل قدرها 15% يتم اقتطاعها من المنبع، كما نلاحظ أن حصة السهم الواحد من الأرباح قد ارتفعت من 1524.69 دج سنة 2020 إلى 1955.38 دج سنة 2021.

المبحث الثالث: تأثير المعدلات الضريبية المختلفة على قيمة التوزيعات وحصة السهم

سيتم من خلال هذا المبحث إعطاء معدلات مختلفة للضريبة على أرباح الشركات وملاحظة أثر ذلك على قيمة التوزيعات وحصة السهم، كما سيتم إعطاء معدلات مختلفة للضريبة على التوزيعات وملاحظة أثر ذلك على دخل الأسهم.

المطلب الأول: حالة الضريبة على أرباح الشركات معدومة

في هذه الحالة سيتم افتراض عدم وجود ضرائب على أرباح الشركات وملاحظة أثر ذلك على قيمة التوزيعات.

الجدول رقم 05: قيمة التوزيعات في حالة عدم وجود الضريبة

الوحدة : دج

السنوات	2018	2019	2020	2021
النتيجة الصافية	3704900.92	2625117.29	11027189.75	17799710.91
نسبة التوزيعات	-	-	26	25
قيمة التوزيعات	-	-	3713286.07	4449927.72
حصة السهم	قبل الضريبة على الدخل IRG	-	2320.8	2781.2
	بعد الضريبة	-	1972.68	2364.02

المصدر : من إعداد الطالبتين .

نلاحظ من خلال الجدول رقم (05) أن النتيجة الصافية بدون احتساب الضريبة مرتفعة مقارنة مع النتائج المحققة فعلا بعد اقتطاع الضريبة منه زيادة في الأرباح، هذا أدى إلى زيادة حصة السهم من الأرباح فنجدها في سنة 2020 يقدر بـ 2320.8 دج بدون احتساب الضريبة على أرباح الشركات في حين يقدر بـ 1793.75 دج في حالة تطبيق الضريبة، كما نجد خلال سنة 2021 أن حصة السهم الواحد تقدر بـ 2781.2 دج وذلك قبل اقتطاع الضريبة في حين بلغت قيمته 2300.45 وهذا يوضح لنا مدى تأثير الضريبة على عائد السهم الواحد.

المطلب الثاني: حالة وجود ضرائب على أرباح الشركات

من خلال هذا المطلب سيتم افتراض معدلات مختلفة للضريبة على أرباح الشركات

أولاً: حالة وجود معدل ضريبة يساوي 12 %

الجدول رقم 06: معدل الضريبة يساوي 12%

الوحدة : دج

السنوات	2018	2019	2020	2021
النتيجة الجبائية	6948483.17	(1763847.8)	10368726	556027.67
قيمة الضريبة	833817.98	-	1163122.2	66723.32
النتيجة الصافية	2871082.94	2625117.29	9864067.55	1732987.59
قيمة التوزيعات	-	-	3220041.85	4283119.42
حصة السهم	قبل الضريبة على الدخل IRG	-	2012.52	2676.94
بعد الضريبة	-	-	1710.72	2275.40

المصدر: من إعداد الطالبتين.

نلاحظ من خلال الجدول رقم 06 أن قيمة التوزيعات بعد تطبيق معدل ضريبي 12% انخفضت مقارنة مع التوزيعات عندما كان معدل الضريبة على أرباح الشركات معدوم، وهذا يؤثر كذلك على حصة السهم الواحد، حيث نجد أن حصة السهم خلال سنة 2020 قد بلغت 2320.8 دج في حالة عدم تطبيق الضريبة أما في حالة تطبيق الضريبة فيظهر لنا انخفاض في حصة السهم ليصل إلى 2012.52 دج أي هناك انخفاض بقيمة 308.28 دج كما نجد أنه في سنة 2021 قد بلغت حصة السهم الواحد ما قيمته 2781.2 دج في حالة عدم تطبيق الضريبة بينما بلغت 2676.94 دج بعد اقتطاع الضريبة أي هناك انخفاض بلغ ما قيمته 104.26 دج. ومن هنا نجد أن تطبيق معدل الضريبة يؤثر سلباً على قيمة التوزيعات وبالتالي انخفاض في حصة السهم الواحد من الأرباح.

ثانيا: في حالة معدل الضريبة يساوي 25%

الجدول رقم 07: قيمة التوزيعات في ظل معدل الضريبة 25%

الوحدة: دج

السنوات	2018	2019	2020	2021
النتيجة الجبائية	6948483.17	(1763847.8)	10368726	556027.67
قيمة الضريبة	173712.08	-	2592181.5	139006.92
النتيجة الصافية	3531188.84	2625117.29	8435008.5	166073.99
قيمة التوزيعات	-	-	2685693.94	4102410.25
حصّة السهم قبل الضريبة على الدخل IRG	-	-	1678.55	2564
بعد الضريبة			1426.77	2179.4

المصدر: من إعداد الطالبتين.

نلاحظ من خلال هذا لجدول رقم 06 أن قيمة التوزيعات بعد تطبيق معدل 25% قد انخفضت أكثر منه عندما كان معدل المطبق 12% وهذا أدى إلى انخفاض حصّة السهم الواحد، كما يتضح أنه كلما كان معدل الضريبة أكبر كان هناك انخفاض كبير في حصّة السهم الواحد.

ثالثا: في حالة معدل الضريبة يساوي 35%

الجدول رقم 08: قيمة التوزيعات في ظل معدل ضريبة 35%

الوحدة: دج

السنوات	2018	2019	2020	2021
النتيجة الجبائية	6948483.17	(1763847.8)	10368726	556027.67
قيمة الضريبة	681969.11	-	3629054.1	194609.68
النتيجة الصافية	3022931.81	2625117.29	7399135.65	15853614.08
قيمة التوزيعات	-	-	2216213.34	3963403.51

2477.12	1385.13	-	-	قبل الضريبة على الدخل IRG	حصة السهم
2105.55	1177.36	-	-	بعد الضريبة	

المصدر: من إعداد الطالبتين.

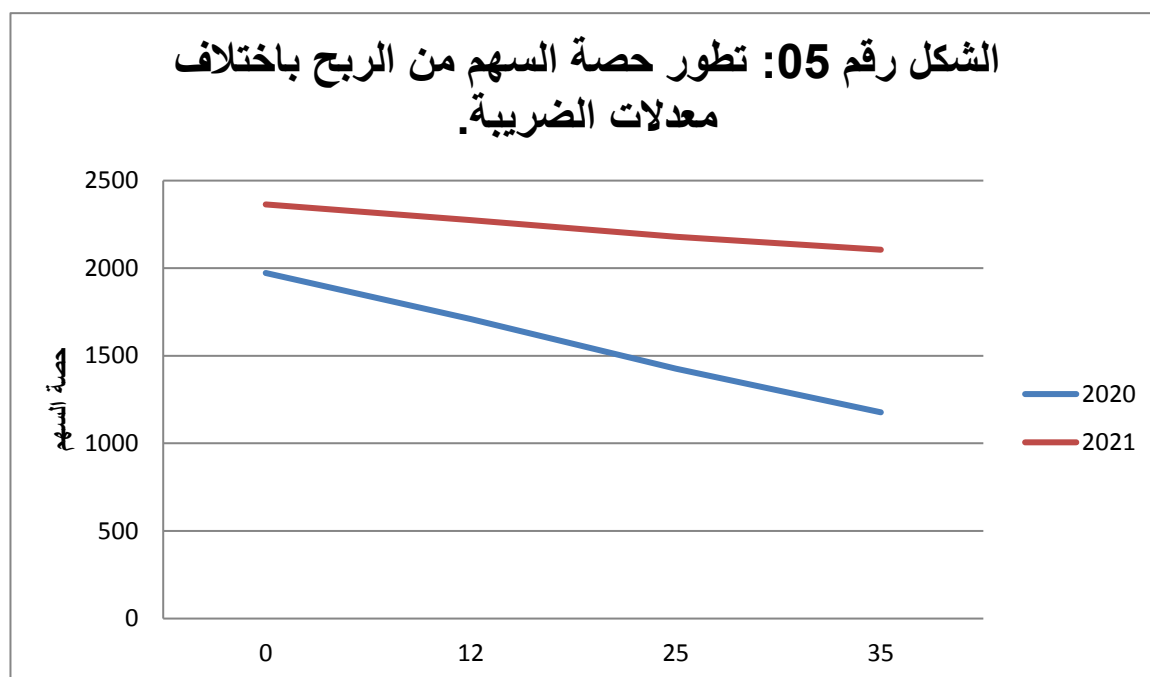
نلاحظ من خلال الجدول رقم 08 أن قيمة التوزيعات قد انخفضت مقارنة مع قيمة التوزيعات السابقة، كما أن حصة السهم من الأرباح قد انخفضت مقارنة مع قيمة السهم في حالة معدل الضريبة (0% ، 12% ، 25%)، وكان الانخفاض كما هو موضح في الجدول التالي:

الجدول رقم 09: تطور حصة السهم من الربح باختلاف معدلات الضريبة

الوحدة: دج

حصة السهم				السنوات
2021	2020	2019	2018	
2364.02	1972.68	-	-	0%
2275.40	1710.72	-	-	12%
2179.4	1426.77	-	-	25%
2105.55	1177.36	-	-	35%

المصدر: من إعداد الطالبتين .



المصدر: من اعداد الطالبتين.

المطلب الثالث: أثر الضريبة على مداخيل الأسهم

سيتم ملاحظة اثر تغيرات معدلات الضريبة على مداخيل الأسهم .

إذا كانت المؤسسة غير مفترضة فإن دخل الأسهم هو:

$$Rac = R(1-T) (1-TPS)$$

حيث:

Rac : دخل الأسهم.

TPS: معدل الضريبة على مداخيل الأسهم.

T: معدل الضريبة على أرباح الشركات.

أولاً: حالة معدل الضريبة 10 %

الجدول رقم 10: دخل الأسهم في حالة الضريبة على الدخل 10%

الوحدة : دج

السنوات	2018	2019	2020	2021
النتيجة الصافية	2106749.79	2625117.29	9990317.4	1671824.55
T	23	23	23	23
TPS	10	10	10	10
Rac	1459977.6	1819206.28	6923289.96	1158574.41

الفصل الثاني الدراسة التطبيقية

724.11	4327.06	1137	912.486	دخل السهم الواحد
--------	---------	------	---------	------------------

المصدر: من إعداد الطالبتين .

ثانيا: حالة عدم وجود ضرائب

في حالة عدم وجود الضرائب على دخل السهم تصبح النتائج كما يلي:

الجدول رقم 11: دخل السهم في حالة عدم وجود الضرائب على دخل الأسهم

الوحدة : دج

السنوات	2018	2019	2020	2021
النتيجة الصافية	2106749.79	2625117.29	9990317.4	1671824.55
T	23	23	23	23
TPS	-	-	-	-
Rac	1622197.34	2021340.31	7692544.4	1287304.9
دخل السهم الواحد	1013.87	1263.34	4807.84	804.56

المصدر: من إعداد الطالبتين .

ثالثا : حالة معدل الضريبة 20%

في حالة ارتفاع معدل الضريبة على دخل الأسهم إلى 20% تصبح النتائج كما يلي:

الجدول رقم 12: دخل السهم في حالة الضريبة على الدخل 20 %

الوحدة : دج

السنوات	2018	2019	2020	2021
النتيجة الصافية	2106749.79	2625117.29	9990317.4	1671824.55
T	23	23	23	23
TPS	20	20	20	20
Rac	1297757.87	1617072.25	6154035.52	1029843.92
دخل السهم الواحد	811.10	1010.67	3846.27	643.65

المصدر: من إعداد الطالبتين .

تحليل النتائج: من خلال الجدول رقم 12 ارتفاع قيمة دخل السهم من سنة إلى أخرى و ذلك بسبب الزيادة في الأرباح المحققة خلال السنوات من 2018 الى 2021، ونلاحظ ارتفاع دخل السهم الواحد من الجدول وذلك في ظل غياب الضريبة على الدخل المستثم.

كما أن هناك انخفاض في قيمة السهم في الجدول رقم و ذلك في ظل الضريبة المقدرة 20% على الدخل الأسهم مقارنة مع البيانات السابقة.

كلما تم ارتفاع معدل الضريبة على دخل الأسهم بقيمة ما يؤدي إلى انخفاض حصة السهم بنفس القيمة.

خلاصة الفصل:

من خلال هذا الفصل تم دراسة أثر السياسة الضريبية على سياسة توزيع الأرباح بمؤسسة أو، أجي بياس، أو طو، حيث تم تناول في المبحث الأول تقديم عام للمؤسسة ، وفي المبحث الثاني أثر الضريبة على قيمة التوزيعات الفعلية من خلال التعرف على كيفية قيام المؤسسة بتوزيعات الأرباح، و التفضيلات الضريبية الممنوحة لها وكذا تعاملاتها الضريبية مع الخسائر، كما تم دراسة تأثير المعدلات الضريبية المختلفة على قيمة التوزيعات وحصة السهم في المبحث الأخير ، حيث تم التوصل الى أن هناك أثر الضريبة لسياسة توزيعات الأرباح من خلال وجود علاقة عكسية بينهما ، كما أن دخل الأسهم علاقة عكسية مع مداخيل الأسهم.

الختامة

الخاتمة العامة:

ركزت هذه الدراسة على تحليل أثر الضريبة على سياسة توزيع الأرباح، خصوصا على مستوى مؤسسة أو، أ، جي، بياس، أوطو، وقد قمنا بصياغة الفرضيات لمعالجة الموضوع و الإجابة على الإشكالية المطروحة، وذلك عبر فصلين فصل لنظري و الثاني للتطبيقي.

أولاً: اختبار الفرضيات

الفرضية الأولى: تؤثر الزيادة في معدل الضريبة بشكل سلبي على حصة الملاك من الأرباح الموزعة.

هذه الفرضية مؤكدة وذلك واضح من خلال المطلبين الأول و الثاني من المبحث الثالث في الفصل التطبيقي، حيث أن الزيادة في معدلات الضريبة أدت إلى انخفاض حصص الأسهم.

الفرضية الثانية: يؤدي التغيير في معدل الضريبة على الأرباح إلى التغيير بنفس النسبة في حصة أصحاب الأسهم من الأرباح الموزعة، هذه الفرضية منفية وذلك واضح من خلال الدراسة التطبيقية ون خلال الجدول، حيث أن التغيير في معدلات الضريبة لا يؤدي إلى نفس التغيير في حصة السهم من الأرباح.

ثانياً: النتائج المتوصل إليها

بعد الدراسة النظرية تم التوصل إلى أن المؤسسة الاقتصادية لديها أشكال قانونية وعليها ما يترتب من ضريبة وعليه السياسة الضريبية هي مجموعة من البرامج المتكاملة التي تضعها الدولة مستخدمة في ذلك كافة مصادرها الضريبية من أجل تحقيق أهداف اقتصادية، وكذا سياسة توزيع الأرباح التي تتمثل في المفاضلة بين توزيع الأرباح بين المساهمين و بين احتجاز تلك الأرباح بغرض استثمارها، وتعد هذه القرارات من أكثر الموضوعات اهتماما في فكر الإدارة المالية المعاصرة.

أما من خلال الدراسة التطبيقية تم التوصل إلى أن أثر الضريبة على الأرباح أي كلما كانت زيادة في الضريبة كلما قلة قيمة الأرباح و منه انخفاض كذلك في قيمة حصة السهم و عليه تؤثر الضريبة سلبا على سياسة توزيع الأرباح.

قائمة المراجع

قائمة المراجع .

أولاً: المراجع باللغة العربية.

- 1- أمجد ابراهيم البراجنة، اختبار العلاقة بين توزيع الأرباح وكل من القيمة السوقية و الدفترية للأسهم المتداولة في سوق فلسطين للأوراق المالية، رسالة ماجستير، الجامعة الإسلامية غزة فلسطين، 2009.
- 2- أسعد الحميد العلي، الإدارة المالية، الأسس العلمية والتطبيقية، الطبعة الأولى ،دار وائل للنشر و التوزيع، عمان، 2010.
- 3- الخطيب خالد ، وليد عب القادر ، الأصول العلمية في الحاسبة الضريبة، دار الحامد، عمان ، 1998.
- 4- الجيلاني بلواضح، "التحكم في التسيير الجبائي لتعزيز القدرة التنافسية للمؤسسة الاقتصادية"، مذكرة لنيل شهادة ماجستير ،علوم تجارية جامعة الشيخ العربي التبسي ، تبسة، العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير، 2008 .
- 5- القانون التجاري الجزائري.الجزائر، 2020.
- 6- باوني محمد، قانون الأعمال،دروس مقدمة لطلبة الماجستير علوم تجارية، تخصص إدارة أعمال،المركز الجامعي العربي التبسي،تبسة ، لجزائر ، 2006.
- 7- حبيب مطانيوس، "الربح"، الموسوعة العربية، المجلد التاسع، نقلا عن موقع :www.arab-ency.com.
- 8- دريد كامل آل شيب، إدارة مالية الشركات المتقدمة ،دار اليازوري ،عمان ،الأردن .
- 9- عمر صخري ، اقتصاد المؤسسة، ديوان المطبوعات الجامعية،الجزائر، 1993 .
- 10- عمار عمورة ، الوجيز في شرح القانون التجاري الجزائري، دار المعرفة، الجزائر، 2007.
- 11- علي بن الضب، دراسة تأثير الهيكل المالي و سياسة توزيع الأرباح على قيمة المؤسسة الاقتصادية المدرجة بالبورصة حالة بورصة الكويت، 2006-2008، رسالة ماجستير، جامعة ورقلة، تخصص مالية المؤسسة، دفعة 2008-2009.
- 12- علام محمد موسى حمدان، العلاقة بين الحاكمية المؤسسية و توزيعات الأرباح و تأثيرها بصعوبة التمويل الخارجي، المجلة الأردنية في إدارة الأعمال، المجلد 10، العدد 1، سنة 2014.
- 13- فايز سليم حداد، الإدارة المالية، الطبعة الثانية، دار حامد للنشر و التوزيع ،عمان، 2009،
- 14- قانون الضرائب المباشرة و الرسوم المماثلة، المديرية العامة للضرائب ، وزارة المالية ، الطبعة الجزائر، سنة 2020 .
- 15- قانون المالية، المديرية العامة للضرائب ، وزارة المالية ، الطبعة، الجزائر، 2020.
- 16- قدي عبد المجيد، النظام الجبائي الجزائري وتحديات الألفية الثالثة، الملتقى الوطني الأول حول :الاقتصاد الجزائري في الألفية الثالثة ،جامعة سعد دحلب ،البلدية ،الجزائر ،20-21 ماي 2002 .
- 17- كمال الدين الدهراوي، تحليل القوائم المالية لأغراض الإستثمار، المكتب الجامعي الحديث، مصر، الإسكندرية. 2006.

- 18- محمد فريد العريب وجلال وفاء البدي، قانون الأعمال، الدار الجامعة الجديدة للنشر، الإسكندرية، 1990.
- 19- منصور بن عماره ، أعمال موجهة في تقنيات الجباية ، الجزء الأول ، الجزائر ، دار هومة للطباعة والنشر والتوزيع ، 202.
- 20- محمد ايت عزت الميداني، الإدارة التمويلية في الشركات، مكتبة العبيكان، الطبعة الثالثة،السعودية،الرياض،1999.
- 21- يوسف مامش،ناصر دادي عدون:"أثر التشريع الجبائي على مردورية المؤسسة وهيكلها المالي"،دار المحمدية،الجزائر،2008.
- 22- ناصر مراد،الإصلاح الضريبي في الجزائر للفترة 1992 – 2003، منشورات بغدادي ، الجزائر .
- 23- هاشم حسن حسين، العوامل المؤثرة على سياسة توزيع الأرباح في الشركاتن المساهمة،جامعة الاسراء،كلية بغداد للعلوم الاقتصادية الجامعة،العدد17،أيار2008.

ثانيا: المراجع باللغة الأجنبية

- François Perroux , **économie et société: contrainte , échange**, DON, paris , DAL , 1963.
- André Desreumaux, **théorie des organisations: les essentielles de la gestion de l'entreprise**, édition management, 1999,
- P conso . A Boukhezar , **la gestion financière** , O.P.U , Alger,1984 .
- Ministère des finances, DGI, **Guide pratique du contribuable**, éditions sahel, Alger, 1999
- .- George M.Frunkfurter&Bob G.Wood with James Wensley, Dividend policy theory and fractice ,ACADEMIC PRESS,USA,2003,part1..

قائمة الملاحق



تصريح شرقي

بالالتزام بمعايير الأمانة والنزاهة العلمية في إعداد مذكرة الماستر

أنا الممضي اسقله:

الطالب (ة): بين مروة المولود(ة) بتاريخ: 2000/04/18 ب: المسيلة
الحامل لبطاقة التعريف الوطنية (أور.س.) رقم: 201250895 الصادرة بتاريخ: 2012-03-12 عن: المسيلة
المسجل بالسنة الثانية ماستر شعية: مجازية وتوقيف تخصص مجازية وتوقيف خلال السنة الجامعية: 2021/2022
والمعد لمذكرة الماستر التي تحمل عنوان: أثر الجندية على سياسة توزيع الرباح في
المؤسسة الاقتصادية

أصرح بشرفي أنني إلتمت بمراعاة معايير الأمانة والنزاهة العلمية المطلوبة في إنجاز مذكرة الماستر المذكور أعلاه.

حرر بتاريخ: 2022/06/19

التوقيع والبصمة



تصريح شرقي

بالالتزام بمعايير الأمانة و النزاهة العلمية في إعداد مذكرة الماستر

أنا الممضي أسفله:

الطالب (ة): قواوي خولة المولود(ة) بتاريخ: 18/10/1999 ب: المسيلة
الحامل لبطاقة التعريف الوطنية (أور.س.) رقم: 263715777 الصادرة بتاريخ: 14/11/2018 عن: بالمسيلة
المسجل بالسنة الثانية ماستر شعبة: المالية والمحاسبة تخصص: محاسبة وتدفق خلال السنة الجامعية: 2020/2021
والمعد لمذكرة الماستر التي تحمل عنوان: "أثر الخصرية على سياسة توزيع الأرباح في الشركات الاقتصادية"
أثر الخصرية على سياسة توزيع الأرباح في الشركات الاقتصادية

أصريح بشرفي أنني إلتمت بمراعاة معايير الأمانة والنزاهة العلمية المطلوبة في إنجاز مذكرة الماستر المذكور أعلاه.

حرر بتاريخ: 2022/06/19

التوقيع والبصمة